



حماية المدنيين

مبادئ توجيهية للتنفيذ
موجهة إلى العناصر العسكرية
لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام

شباط/فبراير ٢٠١٥



الأمم المتحدة
إدارة عمليات حفظ السلام
إدارة الدعم الميداني

الأمم المتحدة
إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني
الرقم المرجعي: ٢٠١٥ - ٠٢

مبادئ توجيهية

[شباط/فبراير ٢٠١٥]

حماية المدنيين: مبادئ توجيهية
للتنفيذ موجهة إلى العناصر
العسكرية لبعثات الأمم المتحدة
لحفظ السلام

اعتمادات

فريق السياسات والمذاهب العسكرية

مكتب الشؤون العسكرية

إدارة عمليات حفظ السلام

الأمانة العامة للأمم المتحدة، 405 East 42nd Street, New York, NY 10017

هاتف: ٤٠٢٧ - ٩٦٣ (٢١٢) +١

بموافقة:

السيد إيرفيه لادسو، وكيل الأمين العام/إدارة عمليات حفظ السلام

السيد أنطوني بانبوري، رئيس إدارة الدعم الميداني بالنيابة

شباط/فبراير ٢٠١٥

الاتصال: فريق السياسات والمذاهب العسكرية/مكتب الشؤون العسكرية/إدارة

عمليات حفظ السلام

تاريخ الاستعراض: شباط/فبراير ٢٠١٧



طبع في الأمم المتحدة، نيويورك

© الأمم المتحدة ٢٠١٥. هذا المنشور يتمتع بحقوق التأليف والنشر في إطار البروتوكول ٢ للاتفاقية العالمية لحقوق التأليف والنشر. غير أنه بإمكان السلطات الحكومية أو الدول الأعضاء أن تقوم باستنساخ أي جزء من هذا المنشور بكل حرية وذلك لأجل استخدامه حصراً داخل معاهدها التدريبية. إلا أنه لا يجوز استنساخ أي جزء من هذا المنشور لأجل البيع أو النشر الجماهيري من دون الموافقة الصريحة، كتابة، من مكتب الشؤون العسكرية في إدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام.

ملاحظة: سيجري تحميل السياسات/المبادئ التوجيهية/التعديلات الجديدة التي تصدر من وقت لآخر قبل الاستعراض الأول في شبكة الإنترنت في شكل إضافة إلى دليل حماية المدنيين: مبادئ توجيهية للتنفيذ موجهة إلى العناصر العسكرية لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسب الاقتضاء.



المحتويات

١	ألف - الغرض
١	باء - النطاق
١	جيم - الأساس المنطقي
٣	دال - المبادئ التوجيهية
	دال - ١ تعريف حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة
٣	لحفظ السلام
٣	دال - ١ - ١ تعريف حماية المدنيين
٣	دال - ١ - ٢ إطار حماية المدنيين
	دال - ١ - ٣ مفهوم حماية المدنيين: نهج استراتيجي
	لتنفيذ المهام الصادر بها تكليف لحماية
٦	المدنيين
	دال - ٢ توجيهات إلى مكتب الشؤون العسكرية (المستوى
٨	الاستراتيجي): العوامل التمكينية
٩	دال - ٢ - ١ التخطيط الاستراتيجي
٩	دال - ٢ - ٢ تشكيل القوة
١٠	دال - ٢ - ٣ التدريب السابق للنشر
١٠	دال - ٢ - ٤ التصرف في القوة
	دال - ٢ - ٥ تعميم مراعاة حماية المدنيين في مفهوم
١٠	العمليات
	دال - ٣ التوجيهات إلى قادة القوات وموظفيهم (المقرات
١١	الميدانية) (المستوى العملياتي)
١١	دال - ٣ - ١ الضرورات العملية لحماية المدنيين
١٢	دال - ٣ - ٢ التخطيط العملياتي
	دال - ٣ - ٣ فهم استخدام القوة وقواعد الاشتباك
١٦	في ما يتعلق بحماية المدنيين
١٧	دال - ٣ - ٤ تدابير التخفيف من حدة المخاطر
١٨	دال - ٣ - ٥ رصد النتائج وتقييمها



- ١٨ دال - ٣ - ٦ إدارة التوقعات
- ١٩ دال - ٣ - ٧ التدريب
- ٤ - دال - توجيهات لقادة القطاعات والوحدات (المستوى التكتيكي)
- ١٩ دال - ٤ - ١ التخطيط على مستوى القطاع والوحدة
- ١٩ دال - ٤ - ٢ الاضطلاع بالعمليات/المهام المتعلقة بحماية المدنيين
- ٢٠ دال - ٤ - ٣ مراكز الإنذار المبكر
- ٢٤ دال - ٤ - ٤ إشراك المجتمعات المحلية
- ٢٧ **هاء - المصطلحات**
- ٢٧ المدنيون
- ٢٧ التهديد الوشيك
- ٢٧ في حدود قدراتها ومناطق انتشارها
- ٢٨ المسؤولية عن توفير الحماية
- ٢٩ **واو - المراجع**
- ٢٩ المراجع العليا
- ٢٩ إجراءات أو مبادئ توجيهية متصلة بالموضوع
- ٣٠ مراجع أخرى متصلة بالموضوع
- ٣١ **زاي - جهة الاتصال**
- ٣١ **حاء - التاريخ**
- المرفق ألف**
- ٣٢ التخطيط العملياتي لحماية المدنيين
- ٣٣ المرحلة ١: تحليل بيئة العمل
- ٣٤ المرحلة ٢: تحليل البعثة
- ٣٥ المرحلة ٣: وضع مسارات العمل
- ٣٧ المرحلة ٤: تحليل مسارات العمل واتخاذ القرارات
- المرفق باء**
- ٣٨ نموذج لحماية المدنيين على مستويات القوة/القطاع/الوحدة



ألف - الغرض

تقديم التوجيهات إلى العناصر العسكرية في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام المكلفة بتنفيذ ولايات تتعلق بحماية المدنيين.

باء - النطاق

تنطبق هذه المبادئ التوجيهية بالنسبة لجميع الأفراد العسكريين المنتشرين في البعثات الميدانية للأمم المتحدة المكلفة بولايات تتعلق بحماية المدنيين وكذلك لموظفي إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني بمقر الأمم المتحدة.

وسيجد الموظفون الرئيسيون من البلدان المساهمة بقوات، بما في ذلك صانعو القرار والمخططون، أن هذه المبادئ التوجيهية مفيدة، لدى قيامهم بتدريب وإعداد الوحدات لإحدى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وتركز هذه المبادئ التوجيهية على الحماية المادية للمدنيين من العنف، في أي شكل أو مظهر، الذي يرتكبه الجاني، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر، الجماعات المسلحة، والجهات الفاعلة من غير الدول والجهات الفاعلة من الدول (حيثما ينطبق ذلك) بصورة فردية أو جماعية على المستويين العملياتي والتكتيكي. وهي تتيح مجالاً كافياً للمخططين والقادة لإدخال تغييرات في تخطيط العمليات وتنفيذها حسب تطور الأوضاع.

جيم - الأساس المنطقي

والغالبية العظمى من حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة تعمل حالياً في بعثات مكلفة بحماية المدنيين، مما يعكس الأهمية المتزايدة لهذه الحماية. ورغم أن ولايات حماية المدنيين قائمة منذ خمسة عشر عاماً، فإن البعثات الميدانية والبلدان المساهمة بقوات ما زالت تلتزم التوجيهات في ما يتعلق بتنفيذ تلك الولايات.

وتكمل هذه المبادئ التوجيهية التوجيهات القائمة، وينبغي أن تُقرأ مع مفهوم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني لحماية المدنيين، ومع سياسات المفوضية السامية لحقوق الإنسان وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية وإدارة الدعم الميداني المتعلقة بحقوق الإنسان في عمليات السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة. وتقدم هذه السياسات توجيهات عملياتية بشأن الأدوار والمسؤوليات التي يضطلع بها الأفراد المدنيون والعسكريون وأفراد الشرطة التابعون للأمم المتحدة في حماية المدنيين من تهديدات العنف البدني وفي إدماج حقوق الإنسان في أنشطة بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.



UN

10134



دال - المبادئ التوجيهية

دال - ١ تعريف حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

دال - ١ - ١ تعريف حماية المدنيين

بالاستناد إلى اللغة التي يستخدمها مجلس الأمن في الولايات المتعلقة بحماية المدنيين^١، يمكن تعريف الحماية المادية للمدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بأنها ”جميع الإجراءات اللازمة، بما يصل إلى استخدام القوة ويشمله، والرامية إلى منع التهديدات باستخدام العنف البدني ضد المدنيين أو إلى الردّ عليها، وذلك في حدود القدرات ومناطق العمليات، ودون مساس بمسؤولية الحكومة المضيفة على حماية سكانها المدنيين“.

دال - ١ - ٢ إطار حماية المدنيين

مسؤوليات الدولة المضيفة وحفظه السلام التابعين للأمم المتحدة. تتحمل الحكومات المضيفة المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين داخل حدودها، تمشياً مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. إلا أنه عندما تكون الحكومة المضيفة غير مستعدة للقيام بذلك أو غير قادرة عليه، يؤذن لحفظه السلام التابعين للأمم المتحدة ويحتم عليهم الواجب اتخاذ إجراءات لحماية المدنيين. ويجوز لحفظه السلام، داخل منطقة عمليات البعثة، التصرف بصورة مستقلة لحماية المدنيين، بغض النظر عن مصدر التهديد، في غياب جهود أو رغبة فعّالة من قبل الحكومة المضيفة في الاضطلاع بمسؤولياتها عن حماية المدنيين.

١ ترد الولايات المتعلقة بحماية المدنيين عادة في صياغة مماثلة لهذه ”إن مجلس الأمن وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ... يقرر أن يأذن لـ [بعثة حفظ السلام] باتخاذ الإجراءات اللازمة] أو ”استخدام جميع الوسائل الضرورية“، في مناطق انتشار قواتها وحسب ما تراه مناسباً في إطار قدراتها، ودون مساس بمسؤولية الحكومة/البلد المضيف عن حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني (الوشيك). ويتضمن ”مفهوم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني لحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (<http://ppdb.un.org/Policy%20%20Guidance%20Database/100406DPKODFSPCOOperationalConceptENG.pdf>) تفاصيل عن فهم الإدارتين لهذه الولاية.



القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. تعود جذور حماية المدنيين إلى انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي تنطوي على العنف الجسدي، بما في ذلك عمليات القتل والتعذيب والاعتصاب، ومن ثم فإنها تمثل عنصراً أساسياً في ولايات بعثات الأمم المتحدة لحماية الحقوق والنهوض بالالتزامات الإنسانية الدولية. وتوفر أدوار أفراد حفظ السلام العسكريين ومسؤولياتهم^٢ في مجال حقوق الإنسان، بصفتهم تلك، دعماً رئيسياً لتنفيذ الولايات المتعلقة بحماية المدنيين. وتتطلب الوقاية الفعّالة من التهديدات المحدقة للعنف البدني والتصدي لها أن يعمل موظفو حقوق الإنسان وحفظة السلام العسكريون على إرساء روابط تنفيذية وثيقة وفعّالة.

حماية المدنيين المجتمعية. ينبغي أن يكون تفاعل بعثة الأمم المتحدة مع السكان المحليين متأصلاً في قيم الاحترام والكرامة. وينبغي تخطيط العمل من أجل حماية المدنيين بالتشاور مع رجال المجتمع المحلي ونسائه (بمن فيهم ممثلو المجموعات النسائية والشبابية) وفي إطار دعم الآليات التي أنشأها المحليون لتأمين حمايتهم الذاتية. وتسفر المشاركة والتشاور مع المجتمعات المحلية عن معلومات هامة عن الأوضاع والأولويات المحلية. وينبغي نقل معرفة الأحوال إلى صناع القرار من أجل تحقيق المزيد من الفعّالية في التفاعل مع حماية المدنيين.

وتنطوي حماية المدنيين على مشاركة البعثة بأكملها. ولكل عنصر من عناصر بعثة حفظ السلام - الأقسام العسكرية، وأقسام الشرطة، والأقسام الفنية وعنصر دعم البعثة، دور ومسؤولية في المشاركة في تنفيذ ولاية حماية المدنيين.

الديناميات الجنسانية. يجب على حفظة السلام إيلاء الاهتمام للقضايا الجنسانية المحلية عند تنفيذ ولاية حماية المدنيين، ولا سيما في اكتساب الوعي بالأحوال. ويجب على حفظة السلام التأكد من عدم مفاقمة أوجه اللامساواة القائمة بين الجنسين بتصرفات غير مقصودة. وفي هذا الصدد، فإن نشر المزيد من حفظة السلام العسكريين من الإناث في الوحدات، كضباط أركان، ومراقبين عسكريين، مسألة حيوية لضمان التنفيذ الفعّال للمهام المتعلقة بحماية المدنيين. فحفظة السلام العسكريون من الإناث أكثر قدرة على التفاعل مع النساء والأطفال، ولا سيما النساء

^٢ انظر السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان في عمليات السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة، ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (<http://ppdb.un.org/Policy%20%20Guidance%20Database/>) (POLICY%20Human%20Rights%20in%20Peace%20Operations%20and%20Political%20Missions.pdf).



اللواتي تعرّضن لاعتداء جنسي؛ ويمكنهن إقامة علاقات أفضل مع النساء المحليات، وبالتالي تحسين عملية جمع المعلومات عن المجتمع المحلي.

العنف الجنسي. يتعين على العناصر العسكرية في عمليات حفظ السلام حماية المدنيين من العنف الجنسي. والنساء والفتيات هنّ في المقام الأول أكثر الفئات ضعفاً في حالات النزاع وما بعد النزاع، ويزيد الأمر تفاقمًا تزايد النزعة لدى الجهات الفاعلة المسلحة نحو استخدام العنف الجنسي كاستراتيجية وأسلوب حرب. ويشير العنف الجنسي المتصل بالنزاعات إلى الاغتصاب والاستعباد الجنسي والبقاء القسري، والحمل القسري، وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي من نفس درجة الخطورة المرتكب ضد النساء والرجال والفتيات والفتيان. ويرد في المرفق بء مزيد من الوصف لأدوار ومسؤوليات العناصر العسكرية في تنفيذ المهام الوارد بها تكليف والمتعلقة بحماية المدنيين.

حماية الطفل. تتحمل العناصر العسكرية مسؤولية في ما يتعلق بأضعف الفئات السكانية: الأطفال. وتشمل الشواغل الأمنية والتهديدات الرئيسية للأطفال في كثير من الأحيان الانتهاكات الجسيمة التالية: تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم^٣، والقتل والتشويه والاختطاف والعنف الجنسي، وشنّ الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية. وينبغي أخذ حاجة الطفل إلى الحماية في الاعتبار على جميع مستويات القيادة عند تخطيط المهام وتنسيقها والإبلاغ عنها وتنفيذها. انظر المرفق بء للاطلاع على مزيد من التوجيهات العملية.

سلوك وانضباط أفراد الأمم المتحدة لحفظ السلام. من الأهمية بمكان أن يلتزم حفظة السلام بأعلى معايير النزاهة الواردة في ميثاق الأمم المتحدة. ومن الأساسي أن يعتبرهم سكان البلدان المضيفة حماة، لنجاحهم في تنفيذ مهامهم الصادر بها تكليف، بما في ذلك حماية المدنيين. وفي هذا الصدد، فإن سياسة الأمم المتحدة المتمثلة في "عدم التسامح مطلقاً" إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين ما زالت ضرورة أساسية في ما يتعلق بسلوك حفظة السلام على جميع المستويات.

^٣ بما في ذلك الحملون والطباخون والجواسيس والفتيات المجندات لأغراض جنسية. للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر قواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، شباط/فبراير ٢٠٠٧ (<http://www.unicef.org/emerg/files/>) وكتيب لجنة الصليب الأحمر الدولية عن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة وبالجماعات المسلحة (<http://www.icrc.org/eng/assets/files/other/icrc-002-0824.pdf>).



دال - ١ - ٣ مفهوم حماية المدنيين^٤: نهج استراتيجي لتنفيذ المهام الصادر بها تكليف لحماية المدنيين

تفسّر عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام حماية المدنيين من خلال نهج ثلاثي المستويات. وحماية المدنيين عنصر أساسي في استراتيجية أيّ بعثة، وهي تتحقق من خلال مزيج من المهام العامة والمحددة. وفي حين أن العناصر العسكرية تدعم المستويات الثلاثة جميعها، فإن لها دوراً ومسؤولية حاسمين في المستوى الثاني. والمستويات متعاقبة في طبيعتها ولكن يمكن الاضطلاع بها في نفس الوقت.

المستوى الأول

الحماية بالحوار والمشاركة. تشمل أنشطة هذا المستوى الحوار أو السعي مع الجاني أو الجاني المحتمل وتسوية النزاعات والوساطة بين أطراف النزاع، وإقناع الحكومة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى إلى التدخل لحماية المدنيين، وغير ذلك من المبادرات التي تسعى إلى حماية المدنيين بالحوار والمشاركة المباشرة.

^٤ تتضمن سياسة (في مرحلة الإقرار وقت الطبع) ومفهوم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني لحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (<http://ppdb.un.org/Policy%20%20Guidance%20Database/2015.07%20Policy%20on%20PoC%20in%20Peacekeeping%20Operations.pdf>) تفاصيل عن فهم الإدارتين للولاية المتعلقة بحماية المدنيين.



المستوى الثاني

توفير الحماية المباشرة. يشمل هذا المستوى أنشطة عنصر الشرطة والعنصر العسكري التي تنطوي على استعراض القوة أو استخدامها لمنع الحالات التي يكون فيها المدنيون تحت تهديد العنف البدني، وردعها، والرد عليها. ويسترشد في تلك الإجراءات بالأقسام المدنية الفنية، ويجري تنفيذها بالتنسيق الوثيق معها، فهي تساعد على توجيه الأهداف وإجراء العمليات العسكرية وعمليات الشرطة عن طريق هياكل التخطيط والتنسيق المشتركة لحماية المدنيين. وتوفير القوة البدنية هو الملاذ الأخير. ويتعين على وحدات الجيش والشرطة المشكّلة التابعة للأمم المتحدة أن تتصرف بسرعة وحزم عندما تخفق الآليات الوقائية للبعثة في حماية المدنيين طبقاً لقواعد الاشتباك وباستخدام القوة اللازمة، في حدود قدراتها وداخل منطقة مسؤوليتها.

وهذا المستوى هو محور التركيز الرئيسي للعناصر العسكرية وهو يهدف إلى الوقاية وتأكيد العزم القوي على حماية المدنيين، وذلك من خلال ما يلي:

- معرفة الأحوال، وتقييم التهديدات/المخاطر، والإنذار المبكر.
- كفالة البروز للعيان، والقيام بالدوريات وإجراء التحقيقات، حسب الاقتضاء.
- ربط الاتصال مع قوات الأمن المحلية والجهات الفاعلة من غير الدول.
- كفالة الانتشار والوضع الوقائي للقوات.
- توفير الحماية المادية للمدنيين في المناطق المحيطة بقواعد الأمم المتحدة ومركباتها^٥.
- إنشاء المناطق العازلة.
- ضمان حرية التنقل وأمن الطرقات للمدنيين، بما في ذلك اللاجئون/المشردون داخلياً.
- الدفاع عن المناطق المحمية (مخيمات اللاجئين/المشردين داخلياً، والممرات الآمنة).
- دعم عمليات نشر موظفي حقوق الإنسان إلى المناطق المعرضة لخطر انتهاكات حقوق الإنسان.

إذا كان المدنيون معرضين للتهديد بالعنف البدني، فإن ذلك يتطلب الرد القوي ويشمل:

- استعراض القوة (كأداة ردع).
- تمركز القوات في مواقع تفصل بين الجهات الفاعلة (المسلحة) والمدنيين.
- التدخل العسكري المباشر ضد الجهات الفاعلة المسلحة تضمّر نوايا عدوانية واضحة هدفها الإضرار بالمدنيين.

^٥ توفير الملاذ الآمن/الموقع المشمولة بالحماية يختلف عن حماية المدنيين ولكنه يسهم في ذلك.



المستوى الثالث

تهيئة بيئة واقية. أنشطة تهيئة البيئة هي في كثير من الأحيان برنامجية في طبيعتها ومصممة بموارد ملتزم بها لأهداف متوسطة الأجل إلى طويلة الأجل لبناء السلام^٦. وتسهم هذه الأنشطة، التي تقدم أحياناً كمهام منفصلة صادر بها تكليف بموجب قرارات تخص بلداناً بعينها، في حماية المدنيين، ويخطط لها عموماً بصورة مستقلة عن حماية المدنيين. ويشمل هذا المستوى عادة دعم العملية السياسية، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والدعوة، وتيسير وصول الدعم الإنساني، ومكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز العدالة وسيادة القانون، ودعم عمليات تعويض الضحايا وتأهيلهم. ويؤدي الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة دوراً حاسماً في هذا المستوى بتوفير الدعم للولايات المتعلقة بسيادة القانون، والإسهام في الوقت ذاته (إلى جانب الدولة المضيفة، وكيانات الأمم المتحدة وعناصر البعثة) في الأمن وتقديم الدعم للجهود الإنسانية (عند الاقتضاء). وتشمل مهام الدعم العسكرية المحتملة الأخرى في دعم هذه المهام ما يلي:

- الدعوة لدى قوات الجيش المحلية بشأن قضايا الإفلات من العقاب.
- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بما في ذلك التدابير الرامية إلى وضع حدٍّ لانتهاكات حقوق الإنسان.
- دعم إصلاح القطاع الأمني وتنفيذ سياسات إصلاح قطاع الدفاع.
- المساهمة في تهيئة ظروف أمنية تؤدي إلى إيجاد حلول دائمة للمشردين.
- مواصلة المساهمة في تهيئة ظروف تفضي إلى العودة الطوعية الآمنة الكريمة والمستدامة للاجئين والمشردين داخلياً، أو إلى إعادة توطينهم.
- تهيئة ظروف أمنية تفضي إلى إيصال المساعدة الإنسانية.

دال - ٢ توجيهاً إلى مكتب الشؤون العسكرية (المستوى الاستراتيجي): العوامل التمكينية

جوانب التخطيط والتكوين التالية "عوامل تمكينية" متاحة على الصعيد الاستراتيجي لزيادة الكفاءة والفعالية في تنفيذ العناصر العسكرية للولاية المتعلقة بحماية المدنيين.

٦ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القواعد والمبادئ التوجيهية (٢٠٠٨)، الفصل ٢ - ٤.



دال - ٢ - ١ التخطيط الاستراتيجي

عندما يبدأ مقر الأمم المتحدة عملية التخطيط لبعثة جديدة أو استعراض بعثة قائمة، يجري تحديد المدخلات الأساسية الحاسمة لحماية المدنيين التي ينبغي النظر فيها في أول ما يمكن من المراحل خلال عملية التقييم والتخطيط المتكاملة^٧. وينبغي، لدى إجراء العملية المتكاملة، أن يكفل فريق التخطيط إدماج الاعتبارات المتعلقة بحماية المدنيين في التقييم الاستراتيجي. وينبغي أن يتضمن التقييم الاستراتيجي تحليلاً للتهديدات الرئيسية بممارسة العنف البدني ضد المدنيين. ويتعين على فرقة العمل المتكاملة التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أن تحدد الأهداف ذات الأولوية في ما يتعلق بحماية المدنيين. وينبغي أن تشمل الاستعراضات الاستراتيجية، وبعثات التقييم التقني، ودراسات القدرات العسكرية، وأي أنشطة تخطيط أخرى، التشاور مع مجموعة الحماية^٨، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية بشأن الأنشطة المحتملة ذات الأولوية.

دال - ٢ - ٢ تشكيل القوة

يجب أن يتيح تشكيل قوة لبعثة ما القدرة على تحقيق المهام الصادر بها تكليف. وتقع على عاتق مكتب الشؤون العسكرية مسؤولية أن يحدد، في دراسات القدرات العسكرية، القدرات الكافية للاضطلاع بالمهام.

ويتعين على مخططي المكتب إدماج المتطلبات المتعلقة بحماية المدنيين في عملية تكوين القدرات. وينبغي أن يستعرضوا أيضاً القدرة على العمل في مختلف الفصول/ الظروف المناخية من أجل الحفاظ على إمكانية وصول القوات العسكرية، بل وتوسيع نطاق هذا الوصول ليشمل المراكز السكانية المستضعفة عندما يتطلب الأمر حماية

^٧ انظر سياسة التقييم والتخطيط المتكاملة، ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وإدماج حماية المدنيين في عملية التخطيط التي تضطلع بها إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، ١٥ آذار/مارس ٢٠١١.

^٨ يجري تنسيق العمل الإنساني عن طريق "مجموعات" تجمع بين المنظمات الإنسانية (التابعة للأمم المتحدة ومن خارج الأمم المتحدة) العاملة في القطاعات الرئيسية المعنية بالاستجابة للحالات الإنسانية، مثل الصحة، واللوجستيات والحماية. وتوفر المجموعات جهة اتصال واضحة وهي مسؤولة عن توفير المساعدة الإنسانية الكافية والمناسبة. ولكل مجموعة مراكز اتصال على الصعيدين العالمي والقطري. وتقوم مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مجموعة الحماية على الصعيد العالمي. وكثيراً ما تضطلع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أيضاً بدور قيادي على الصعيد القطري، رغم أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قد تؤدي أيضاً هذا الدور.



مدنيين. وينبغي استعراض قدرات وحدات المشاة وعناصر التمكين ومضاعفات القوة للتأكد من أنها تلبي احتياجات البعثة خلال كل المواسم. كذلك تظل الموارد المحددة من قبيل المساعدين اللغويين، والأصول من أدوات الاتصال، ذات أهمية كبرى.

دال - ٢ - ٣ التدريب السابق للنشر

التدريب السابق لنشر الأفراد النظاميين المنتشرين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام هو مسؤولية كل بلد من البلدان المساهمة بقوات إلا أن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني يؤديان دوراً في التدريب على حفظ السلام، وذلك بتوفير معايير للتدريب السابق للنشر وتدريب متابعة في أثناء البعثة تنسقه خلية التدريب المتكامل التابعة للبعثة.

دال - ٢ - ٤ التصرف في القوة

نشر الوحدات في مسرح العمليات مسؤولية مشتركة بين مكتب الشؤون العسكرية وقائد القوة ويتعين على المخططين التابعين لمكتب الشؤون العسكرية أن ينظروا في متطلبات المهام المتعلقة بحماية المدنيين بالتشاور مع قائد القوة أثناء عملية تحديد قدرات التمرکز ويتعين عليهم، عند نشر الوحدات، تحقيق التوازن بين التغطية الجغرافية والاحتفاظ بقدرات الوصول السريع/الاحتياط. ومن المهم مراعاة عوامل خفة الحركة والتنوع والقدرة على الاحتفاظ بكتلة حرجة للعمل العسكري المباشر ضد التهديدات الموجهة للمدنيين. وينبغي معالجة الحالات التي ينقطع فيها الاتصال بمراكز سكانية، أو يتعذر الوصول إليها من قبيل الجهات الفاعلة في مجال الحماية بسبب تعطل الحركة، نتيجة لتغير الظروف البيئية، معالجة مناسبة.

دال - ٢ - ٥ تعميم مراعاة حماية المدنيين في مفهوم العمليات

يترجم مفهوم العمليات العسكري التعليمات الاستراتيجية إلى توجيهات عملياتية للعنصر العسكري ويجب أن يسهم في النجاح الشامل للبعثة وإنجاز الولاية. وينبغي أن يتضمن المفهوم وصفاً لأخطر انتهاكات حقوق الإنسان الماضية والحالية وتحديد المسؤوليات وتحليلاً لمدى التزام سلطات البلد المضيف وقدرته على احترام وحماية حقوق الإنسان. وينبغي أن تحدد هذه الوثيقة الأساسية النهج المتبع لحماية المدنيين والمهام ذات الأولوية، وأن تدمجها في عناصرها الأساسية (الآثار، والمفهوم، والتعليمات التنسيقية وما إلى ذلك)، مع توضيح كيف سيجري الاضطلاع بمهام/عمليات حماية المدنيين من أجل تحقيق الأهداف العملياتية والحالة النهائية الشاملة. وينبغي أن



يقدم مكتب الشؤون العسكرية الدعم لمقر قيادة القوة على مستوى البعثة للتأكد من أن أمره العملياتي يتفق ومفهوم العمليات.

ويضع مكتب الشؤون العسكرية قواعد الاشتباك لكل بعثة، بالتشاور مع مكتب العمليات ومكتب الشؤون القانونية لتحديد وتوضيح السياسات والمبادئ والإجراءات والمسؤوليات المتصلة باستخدام القوة خلال عمليات حفظ السلام، بما في ذلك القيود التي تضبطه والظروف التي يمكن فيها استخدام القوة في الدفاع عن النفس أو في تنفيذ الولاية. إن استخدام القوة من جانب عمليات حفظ السلام يخضع بشكل صارم للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

ومن أجل تلبية احتياجات الحماية للنساء والفتيات، فإن من شأن اتباع نهج يراعي العوامل الجنسانية أن يكفل أيضاً أن تشجع الوحدات المنتشرة في مناطق العمليات التي تقع فيها حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاعات على نشر أفراد عسكريين من النساء اللاتي يمكنهن تعزيز التواصل مع النساء والفتيات لتقييم التهديدات والمخاطر ونقاط الضعف، والتصرف وفقاً لذلك.

دال - ٣ التوجيهات إلى قادة القوات وموظفيهم (المقرات الميدانية) (المستوى العملياتي)

دال - ٣ - ١ الضرورات العملياتيية لحماية المدنيين

الاستباقية. النشاط العملياتي الاستباقي القائم على المعلومات الاستخباراتيية المتحصل عليها هو أفضل خيار لتحقيق حماية المدنيين. وهو يستخدم كرادع، ويزرع الثقة لدى عامة الناس. ويتعين على القوة أن تدير الأوضاع وتسيطر عليها، لا أن تكتفي بمجرد رد الفعل، وذلك بالتصدي للتهديدات قبل أن تصبح خطيرة. وتظل الوقاية أكثر أشكال الحماية فعالية.

تحديد الأولويات. لا يوجد لدى أي بعثة ما يكفي من الموارد لتحمي جميع المدنيين في منطقة مسؤوليتها في نفس الوقت. ولذلك فمن الضروري تحديد مخاطر ممارسة العنف البدني ضد المدنيين وتصنيفها على أساس الأولوية، وذلك استناداً على سبيل المثال إلى خطورة انتهاكات حقوق الإنسان وحجمها واحتمالات وقوعها. وينبغي إجراء هذا التحليل مع الجهات الفاعلة في البعثات الأخرى التي تتوفر لديها معلومات عن المراكز السكانية، ورسوم بيانية عن التشرذم والتهديدات، وما إلى ذلك. ويتعين على قائد القوة وموظفيه، لدى تنفيذ الولايات، تحديد أولويات المهام وتوزيع الموارد بحسب الأخطار الأكبر والأرجح التي تهدد المدنيين.



مسؤولية القيادة. قادة القوات، وقادة القطاعات وقادة الوحدات مكلفون بضمان الحماية للمدنيين ويتعين عليهم الوفاء بهذا الالتزام. وحماية المدنيين في بعدها المادي هي أساساً مسؤولية تتحملها القيادة.

دال - ٣ - ٢ التخطيط العملياتي

التخطيط العملياتي جانب أساسي من جوانب تحقيق حماية المدنيين وبالنسبة لبعثات حفظ السلام، فإن حماية المدنيين ليست مجرد اعتماد نهج "عدم الإضرار" و"القلوب والعقول"، بل إنها تشكل عنصراً أساسياً في الوضع النهائي، المترجم كهدف ذي أولوية للبعثة^٩. ويبين المرفق ألف مراحل عملية التخطيط العسكري المطلوب لبلوغ الأهداف المحددة ويتطلب التخطيط العملياتي أن يقوم المخططون العسكريون وموظفو العمليات بالمهام التالية:

- تبادل معلومات الإنذار المبكر استناداً إلى توقعات القوات بشأن مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان والمتطلبات من المعلومات لتعزيز تقدير الحالة.
- وضع أوامر عملياتية وجزئية تستجيب للاحتياجات المتعلقة بحماية المدنيين.
- تنسيق أنشطة حماية المدنيين مع الأقسام الفنية لإشراك الموظفين المدنيين وأفراد الشرطة التابعين للأمم المتحدة.
- وضع خطط عملياتية لحالات الطوارئ.
- تحديد معالم ووضع آليات للرصد.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي النظر إلى حلول التكنولوجيا المناسبة بوصفها تحسينات وعناصر تمكين أساسية لحماية المدنيين على جميع المستويات، بما في ذلك: التخطيط والتنفيذ والتحليل والرصد والإبلاغ والتقييم وكذلك في سياق التدريب والدروس المستفادة. وإتاحة أكبر قدر ممكن من الأثر العملياتي، ينبغي التخطيط لحلول التكنولوجيا وتنفيذها وإدماجها في مرحلة مبكرة مع ما يلزم من خبرة وموارد.

الأمر العملياتي

يترجم الأمر العملياتي لقائد القوة جميع المفاهيم والتوجيهات الاستراتيجية والعملياتية للبعثة إلى أوامر عسكرية رسمية لتنسيق العمل العسكري في جميع أنحاء منطقة العمليات. ويوفر الأمر العملياتي للمقار التابعة لقائد القوة فرصة

^٩ يصف الكيفية التي يمكن بها إدماج الاعتبارات المتعلقة بحماية المدنيين في كل من مراحل التخطيط الأساسية، المشتركة بين معظم إجراءات التخطيط والمناسبة للمخططين العسكريين.



فرض سلطته /سلطتها في حماية المدنيين، ضامناً بذلك أن جميع من هو في العنصر العسكري واع تماماً بواجباته هو وبالتزامات /أدوار الآخرين، داخل البعثة وخارجها. وينبغي أن يعكس الأمر العملياتي القضايا والمهام المحددة المتعلقة بحماية المدنيين والمدرجة في مفهوم العمليات، وينبغي إيلاء عناية خاصة للوقوف على التحديات الخاصة بكل قطاع في ما يتعلق بحماية المدنيين. وينبغي أن يبين كيف أن هدف حماية المدنيين يلائم الهدف الموحد للبعثة، ويصور المخاطر والتهديدات الرئيسية التي يتعرض لها المدنيون^{١٠} في منطقة عمليات البعثة وكيف ستحدث أنشطة حماية المدنيين أثراً ملموساً. ويصف الأمر العملياتي أيضاً ما تقوم به القطاعات والألوية والكتائب لحماية المدنيين^{١١}، وكيف تقوم بذلك.

التنسيق العملياتي

من أجل كفاءة أكبر قدر من التأثير في تنفيذ الولاية المتعلقة بحماية المدنيين، يتعين على المقرات الميدانية وقادة القطاعات والوحدات التشاور مع الجهات الفاعلة المعنية حول المخاطر المتصلة بحماية المدنيين (أي المدنيين ذوي الأولوية الواجب حمايتهم، والتهديدات) والتنسيق الأفضل لمسارات العمل، بسبل منها:

- تبادل المعلومات عن التهديدات الموجهة للمدنيين، ومواطن الضعف لديهم؛ مع توضيح المسائل المتعلقة بالسرية في تبادل المعلومات من أجل تطوير المعلومات والتحليل والأولويات المشتركة. وتشمل الأطراف الفاعلة الرئيسية في تقييم المخاطر عنصر حقوق الإنسان، ووظائف/آليات تنسيق حماية المدنيين، ومراكز التحليل المشتركة للبعثات، ومراكز العمليات الأمنية، والمراكز التنفيذية للشرطة، ومجموعات الحماية.
- تتطلب الأنشطة والعمليات، بما في ذلك خطط الاشتباك مع الجماعات المسلحة/ شل نشاطها أو عمليات النشر في المناطق غير المستقرة، التخطيط المشترك الوثيق مع

١٠ وصف لطبيعة العنف (انتهازية مثلاً أو ذات هدف سياسي)، وتاريخ الهجمات ضد المدنيين، أي التطهير العرقي، والعنف الجنسي المنهجي الواسع النطاق والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان، والأسباب والدوافع بالنسبة للجناة الرئيسيين، وما إلى ذلك.

١١ ينبغي أن يؤكد الوصف على مشاركة الأخصائيين/الخبراء الآخرين مثل: القوات الخاصة، والطائرات العمودية التكتيكية، وخبراء الأمم المتحدة العسكريين الموفدين في بعثات، وضباط الاتصال بالبعثات، والمركز المشترك للعمليات اللوجستية وما إلى ذلك. وينبغي أن تحدد المهمة بوضوح التزامات عناصر القوة المطلوبة في ما يتعلق بحماية المدنيين. وينبغي أن يوفر أيضاً تصميمًا كاملاً لتنظيم مهام العنصر العسكري ومواقعه من أجل إتاحة أفضل تركيز وتغطية للوحدات العسكرية، بما يتناسب مع التهديدات المتصورة للمدنيين.



- العناصر المدنية ١٢ وعناصر الشرطة التابعة للبعثات، ومع القوات الحكومية (حسب الاقتضاء) لضمان أثر سياسي وأمني مستدام بحيث يتاح الدعم الإنساني بعد العمليات.
- عند تخطيط استجابات القوات لحماية المدنيين المعرضين للخطر، من الأهمية بمكان إجراء مشاورات مع المجتمعات المحلية نفسها (بما في ذلك النساء وكبار السن)، ومع الفاعلين المعنيين بحقوق الإنسان والجهات الفاعلة الأخرى المعنية بحماية حقوق الإنسان داخل البعثة، فضلاً عن ممثلين من مجموعة الحماية الإنسانية ١٣ ومكتب منسق الشؤون الإنسانية/المقيم من خلال آليات الاتصال القائمة.
- إنشاء آليات/هياكل تنسيق مناسبة في مقرات القوات وعلى مستوى القطاعات والوحدات، ووضع توجيهات خاصة بكل بعثة في مجال الحماية، بما في ذلك التعليمات وإجراءات العمل الموحدة.
- يجري نشر مستشاري حماية المدنيين في العديد من البعثات ذات ولايات في مجال حماية المدنيين، وهم مسؤولون عن مساعدة كبار قادة البعثات في وضع رؤيتهم لتحقيق الحماية للمدنيين، وصياغة استراتيجية حماية المدنيين على نطاق كامل البعثة، ومواصلة التقييم الحديث للتهديدات وتقديم المشورة إلى كبار قادة البعثات في المجالات الأخرى المتصلة بتحقيق الحماية للمدنيين.
- وعلى النحو الوارد وصفه في دليل قوات المقر، ينبغي أن يكون فرع الموظفين U5 مسؤولاً في قوات المقر والفرع المناسب من الموظفين على المستويات القطاعية من أجل تيسير التنسيق مع عنصر حقوق الإنسان ودعم تطوير توجيه البعثات الذي يُفَعَّل أدوار ومسؤوليات حقوق الإنسان لدى الأفراد العسكريين المعنيين بحفظ السلام.

حقوق الإنسان ١٤

يتعين على حفظة السلام العسكريين أن يضعوا بروتوكولات لتبادل المعلومات مع الزملاء المعنيين بحقوق الإنسان في البعثة من أجل تعزيز الوقاية الفعّالة والتصدي

١٢ بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر، رؤساء البعثات، ومكاتب نواب الممثلين الخاصين للأمين العام، والشؤون السياسية، ومركز العمليات المشتركة، ومركز التحليل المشترك بين البعثات، وشرطة الأمم المتحدة، وإصلاح القطاع الأمني، والتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج/الإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج، وكبير مستشاري شؤون الحماية، والشؤون المدنية وحقوق الإنسان، وكبير مستشاري حماية المرأة، وحماية الطفل.

١٣ بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة.

١٤ انظر الفقرات من ٨٤ إلى ٨٨ من سياسة إدماج حقوق الإنسان في عمليات السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة (٢٠١١) للمفوضية السامية لحقوق الإنسان/إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الشؤون السياسية/إدارة الدعم الميداني.



للتهديدات المحدقة للعنف البدني. ويمكن تلخيص أدوار ومسؤوليات العسكريين في مجال حقوق الإنسان على النحو التالي:

- تسجيل وتبادل ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان أو علامات التدهور أو العنف الوشيك مع عنصر حقوق الإنسان.
- الاستعداد للتدخل، عند مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان، بما ينسجم مع ولايتها وقواعد الاشتباك وتماشياً مع الإجراءات العسكرية التي يجب أن يضعها كبار القادة العسكريين في جميع عمليات حفظ السلام من أجل توجيه عمليات حفظه السلام عند مواجهتهم لانتهاكات حقوق الإنسان، وذلك بالتشاور مع عنصر حقوق الإنسان.
- وحيثما وُجدوا، يكون مستشارو شؤون حماية المرأة جهات التنسيق المعنية بالهوض بالولاية المتعلقة بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، بحيث ييسرون ويعززون تنفيذ أفراد البعثة لها. ويظل مستشارو/جهات تنسيق الشؤون الجنسانية العسكريون وضباط التعاون المدني العسكري فاعلين رئيسيين في تيسير التنسيق والتخطيط المشترك.
- ويتعين على المقر بجميع مستوياته أن يكفل تضمين الوثائق التنفيذية توجيهاً لحماية الطفولة من أجل تعزيز فهم مشترك للإجراءات التي يمكن - والتي لا يمكن - أن تتخذ لحماية الأطفال في حالات النزاع.

وتتحمل القيادة العليا للبعثة المسؤولية عن قيادة عملية وضع وتنفيذ استراتيجية حماية المدنيين^{١٥}. ويضطلع قائد القوة بدور هام بوصفه عضواً في فريق كبار المسؤولين، وسيكون له إسهام محوري في ما يتصل بتوفير الحماية من العنف البدني وينبغي أن تكون مدخلات المناطق الرئيسية متفقة مع المفهوم العام للعملية والأمر الخاص بالعملية، بما في ذلك بيان بشأن الاستراتيجية القائمة للعنصر العسكري، وتحليل للتهديدات والتحديات التي تواجهها حماية المدنيين بحيث تستفيد الاستفادة كاملة من القدرات التحليلية لعناصر حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة في البعثة، بما في ذلك تقييم التهديدات الخاص بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات وحماية الأطفال وتحليل قدرات وموارد العنصر العسكري.

^{١٥} يدعو مجلس الأمن في قراره ١٨٩٤ (٢٠٠٩) البعثات المكلفة بالحماية إلى وضع استراتيجيات شاملة لحماية المدنيين. وتستند هذه الاستراتيجيات إلى الإطار الاستراتيجي الذي وضعته الأمانة العامة ولكنها تسمح بالإسهام والتطوير الخاصين بكل بعثة.



دال - ٣ - ٣ فهم استخدام القوة وقواعد الاشتباك في ما يتعلق بحماية المدنيين

ينبغي أن يكفل التسلسل القيادي العسكري في الميدان أن جميع الأفراد العسكريين يفسرون قواعد الاشتباك بشكل صحيح. ويمكن، خلال مرحلتي ما قبل النشر وما بعده، محاكاة الجوانب التالية والتدرب عليها من أجل تعزيز فهم العناصر العسكرية لقواعد الاشتباك في ما يتصل بحماية المدنيين:

- السيناريوهات الممكنة في ما يتعلق بحماية المدنيين في سياق البعثة حيث يمكن استخدام القوة.
- السيناريوهات الممكنة في ما يتعلق بحماية المدنيين في سياق البعثة حيث يكون استخدام القوة الفتاكة مناسباً.
- الفئات المحتملة المطلوب تغطيتها/منحها الأولوية في منطقة البعثة تحت مصطلح "حماية المدنيين" (على سبيل المثال المدنيون في المناطق الضعيفة والمشدون داخلياً واللاجئون ومواقع الحماية).

المساءلة العملية

عدم استخدام القوة وفقاً لولاية عملية حفظ السلام قد يولد تصوراً بأن العملية تفتقر إلى الإرادة اللازمة للاضطلاع بولايتها. والتصورات من هذا القبيل تقوض قدرة عمليات حفظ السلام على الردع، وقد تستدرج المزيد من الهجمات ضد المدنيين





وغيرهم من الأشخاص المشمولين بالحماية، والأمم المتحدة نفسها. وتتسم المساءلة عن هذا التقاعس/الفشل بأهمية قصوى لضمان التنفيذ السليم لكل من الولايات المتعلقة بحماية المدنيين. ومن الجوانب الهامة في هذا الصدد ما يلي:

- يتحمل قائد القوة المسؤولية النهائية عن إنفاذ قواعد الاشتباك/الولاية.
- تخضع الوحدات العسكرية للمساءلة عن أيّ تقصير في الامتثال لأوامر قائد القوة (أو غيره من القادة)، شريطة أن تكون تلك الأوامر متسقة مع قواعد الاشتباك/الولاية.
- تأذن قواعد الاشتباك للبعثات المكلفة بولاية باستخدام "جميع الوسائل اللازمة" لحماية المدنيين باستخدام القوة، بما يصل إلى القوة المميتة ويشملها لحماية المدنيين، بما في ذلك المشردون داخلياً واللاجئون المعرضون لتهديد العنف البدني. التقاعس عن التصرف في الظروف التي تتطلب مثل هذا الإجراء رغم تكليفها بذلك ووجود الإذن الذي توفره قواعد الاشتباك، قد يكون بمثابة تمرد. ويكون اتخاذ الإجراءات التأديبية، إذا اقتضى الأمر ذلك، من مسؤولية البلدان المساهمة بقوات (رغم أن للبعثة/القوة سلطات معينة، مثل التوصية بإعادة إلى الوطن).

دال - ٣ - ٤ تدابير التخفيف من حدة المخاطر

رغم الجهود الحثيثة التي تبذلها البعثة، يمكن أن يتعرض مع ذلك مدنيون للأذى بسبب إجراءات غير مقصودة من جانب البعثة أو شركائها. والتخطيط والإعداد أساسيان من أجل التقليل إلى أدنى حدّ الأثر على المدنيين والتخفيف من حدّته. وينبغي، خلال مرحلة التخطيط لعمليات محددة، تحليل أنشطة القوة لبيان الحالات التي قد تؤدي إلى تفاقم مواطن الضعف لدى المدنيين المحليين. وينبغي بعد ذلك اتخاذ خطوات للحدّ من الضرر المحتمل (يتم ذلك بالتشاور مع المجتمعات المحلية المعرضة للخطر (مثل الممرات الآمنة والمناطق المشمولة بالحماية، وما إلى ذلك).

ويتعين على الأفراد العسكريين، عند محاولة شلّ الأعمال العدائية في إطار قواعد الاشتباك، أن يتوخوا الكثير من الحذر لتفادي إيذاء المدنيين وإلحاق الضرر بالممتلكات. إلا أنه قد تكون هناك أوقات لا مفرّ فيها من الأضرار الجانبية. وفي تلك الظروف، فإن دقة التقدير وشدّة التحكم في الردّ المتناسب يقللان إلى أدنى حدّ من الآثار الجانبية للأعمال العسكرية. وبإمكان القادة على جميع المستويات أن يحسنوا الأمور بالقيام بانتظام بتعزيز الوعي بقواعد الاشتباك والتحكم بعناية في استخدام القوة الفتاكة.

ويتعين على العنصر العسكري، بعد العمليات الرئيسية، أن يجري الاستعراض اللاحق مع عناصر البعثة المعنيين بما في ذلك الموظف المعني بالممارسات الفضلى



ومجموعة الحماية. وتحدد الاستعراضات اللاحقة الدروس الأساسية التي ترشد العمليات المقبلة وتقدم توصيات بشأن التخفيف من أي آثار سلبية للأعمال السابقة. ويمكن أن تقيم الاستعراضات اللاحقة أيضاً استخدام الاتصالات والمعلومات العامة التي تنقل عن طريق وسائل الإعلام المحلية والدولية ووسائل الأمم المتحدة للمساعدة في حماية المدنيين.

دال - ٣ - ٥ رصد النتائج وتقييمها

ينبغي أن تكون هناك مجموعة من المهام الموجهة لحماية المدنيين التي لها آثار قابلة للقياس. ويجب تحديد الأنشطة والحوادث والمؤشرات التي ينبغي رصدها بوضوح ضمن خطط البعثة والقوة، بتنسيق وثيق مع الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان والجهات الفاعلة الأخرى في حماية المدنيين، من أجل توجيه التنفيذ ووظيفة المتابعة اللاحقة خلال مرحلة التنفيذ. ويجب كذلك تصميم نشاط الرصد وفق بعثة محددة. وهناك حاجة لتحديد ما سيجري رصده، ومن الذي سيعمل على جمع البيانات، وكذا طرائق تقاسم البيانات ذات الصلة مع عنصر حقوق الإنسان وغيره من أجزاء البعثة. فعلى سبيل المثال، يشكل عدد القتلى المدنيين والجرحى والمغتصبين والمشردين؛ وعدد الهجمات العنيفة والاشتباكات القبلية والأسلحة المصادرة؛ وعدد المشردين داخلياً وتصور انعدام الأمن المادي (في انخفاض أو في ازدياد)، بضعة أمثلة عن البيانات التي يمكن استخدامها كمؤشرات ومعايير لقياس تحقيق الحماية للمدنيين. وينبغي إدماج تقييم الأثر/التأثير في التخطيط الحالي والمقبل، وذلك لضمان الوصول بمساهمة القوة في حماية المدنيين إلى المستوى الأمثل.

دال - ٣ - ٦ إدارة التوقعات

هناك في أغلب الأحيان قدر كبير من سوء الفهم في ما يتعلق بقدرة عمليات حفظ السلام على حماية جميع المدنيين. ويمكن أن يؤدي هذا إلى توقعات غير معقولة من السكان المحليين والحكومة المضيفة وغيرهم من الجهات الفاعلة الوطنية والدولية. ومن المهم بالنسبة للقوة أن توضح دور العنصر العسكري ومساهمته لحسن إدارة توقعات السكان المحليين والمجتمع الدولي.

وينبغي أن تكون إدارة التوقعات جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية الاتصال كما يضعها الموظف الإعلامي التابع للبعثة، بمساعدة الموظف الإعلامي العسكري. ويعزز هذا الموظف الرسائل الأساسية الموجهة للفئات المستهدفة ويوضح كيفية تنفيذ



استراتيجية البعثة في مجال حماية المدنيين. والهدف هو وصف الكيفية التي ستحقق بها الحماية بالموارد المتاحة مع التحلي بالواقعية في ما يتعلق بقدرات البعثة.

دال - ٣ - ٧ التدريب

تتولى خلية التدريب المتكامل للبعثة (بدعم من هيئات التدريب التابعة للقوة) مسؤولية توفير التدريب لجميع أفراد حفظ السلام في البعثة. وقد أظهرت التجربة أن قيمة التدريب وأثره تزداد زيادة كبيرة عندما يُقدم التعليم بمشاركة الجهات الفاعلة في حقوق الإنسان والحماية (عنصر حقوق الإنسان واستشاري حماية المدنيين، ومستشار شؤون حماية المرأة، وما إلى ذلك) وأفراد الشرطة والعسكريين الذين يتمتعون بخبرة قطرية عملية داخل البلد في حماية المدنيين. وتشكل خبرة هؤلاء المختصين إسهاماً رئيسياً في الجهد المستمر المبذول من أجل الاعتماد على الدروس المستفادة. ومن المهم أن يتم توحيد التدريب على حماية المدنيين في البعثة مع التدريبات الأخرى للبعثة على حقوق الإنسان والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات وحماية الأطفال، وأن يستخدم التدريب بوصفه منبراً لبناء الروابط التنفيذية.

وفي ما يتعلق بحماية المدنيين، بما في ذلك الحماية من العنف الجنسي، ينبغي أن يشمل التدريب التوجيهي والتدريب داخل البعثات، الحساسيات الثقافية المحلية ومؤشرات الإنذار المبكر، والديناميات الجنسانية، وترتيبات الإحالة في منطقة البعثة المحددة. وينبغي أن يشمل هذا التدريب أيضاً المحاكاة القائمة على أساس السيناريوهات الخاصة بكل بعثة.

دال - ٤ - توجيهات لقادة القطاعات والوحدات (المستوى التكتيكي)

دال - ٤ - ١ التخطيط على مستوى القطاع والوحدة

يتعين على القطاعات والكتائب إعداد خططها الخاصة بها لحماية المدنيين، بناءً على تعليمات من مقرها الأعلى. وينبغي أن تحدد بوضوح المهام والمواقع والاحتياجات والاتصال. وينبغي أن تنعكس في هذه الخطط نية القادة على أعلى المستويات (الأول والثاني) في حماية المدنيين. وينبغي وضع خطط للطوارئ والتدريب عليها.

دال - ٤ - ٢ الاضطلاع بالعمليات/المهام المتعلقة بحماية المدنيين

عند النظر في حماية المدنيين على الصعيد التكتيكي^{١٦}، يرد في المراحل الأربع أدناه^{١٧} وصف للأدوار المحددة التي تؤديها القطاعات والوحدات. والمراحل ليست متعاقبة ويجوز القيام بها في آن واحد أو بشكل مستقل، حسب طبيعة التهديد أو قرب وقوعه. وفي ما وراء السيناريوهات العامة لحماية المدنيين، قد يواجه كل قطاع وكل كتيبة بعض التحديات الفريدة من نوعها لحماية المدنيين، فيتعين وضع توجيهات محددة مماثلة للنموذج الوارد في المرفق بـء. وقد يتطلب الأمر من الوحدات استخدام القوة لحماية المدنيين من العنف في أيٍّ من المراحل الأربع الواردة أدناه، أو فيها كلها.



المرحلة ١

الطمأننة والوقاية: إن عرض وجود البعثة، ويشمل ذلك الدوريات العسكرية وغيرها من عمليات نشر القوات، هو من أبرز أشكال الأمن التي يمكن تقديمها إلى السكان المحليين وأكثرها بعثاً على الطمأنينة. فذلك يبين للسكان المحليين نية القوة

^{١٦} المجلد ١ لدليل الأمم المتحدة لكتائب المشاة أب/أغسطس ٢٠١٢، البند ٦، حماية المدنيين،

<http://www.un.org/en/peacekeeping/issues/military.shtml>

^{١٧} إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، سياسة حماية المدنيين، ٢٠١٥ (في المرحلة النهائية وقت الطباعة).



في حمايتهم. والاضطلاع بالمهام الروتينية، من قبيل نقاط التفتيش، وجمع المعلومات وتحليلها، من الأنشطة الهامة خلال هذه المرحلة. وأنشطة الاتصال بعامة الناس هي أيضاً من جهود الدعم الهامة. والتواصل المنتظم مع السكان المحليين أمر أساسي. وينبغي ردع الهجمات وانتهاكات حقوق الإنسان قبل وقوعها. والتواصل الجيد، والتثقيف، والدوريات البارزة للعيان هي من الخطوات التي يمكن أن يتخذها القادة لمنع تلك الهجمات أو الحد من آثارها. ويشمل هذا تنبيه عنصر حقوق الإنسان الذي بإمكانه أن يقوم مؤقتاً بنشر موظفي حقوق الإنسان في المناطق المعرضة للخطر ويقدم المشورة بشأن مسارات العمل المتعلقة بالتهديدات الناشئة أو الجارية.

المرحلة ٢

التدابير الاستباقية. في الحالات التي يثبت فيها أن تدابير المرحلة ١ غير كافية، أو عندما يتم رصد ازدياد المخاطر، قد يكون المطلوب هو زيادة التدابير الاستباقية بما في ذلك: مضاعفة جهود تقدير الحالة (عمليات مكثفة لجمع المعلومات)؛ وزيادة تسيير الدوريات البارزة، بما في ذلك تسيير دوريات مشتركة مع عنصر حقوق الإنسان في البعثة وغيره من المكونات المدنية؛ وربط اتصال أوثق مع الحكومة/الجهات الفاعلة المسلحة غير الحكومية والأطراف المحتملة في النزاع؛ وتعزيز الرصد والإبلاغ والدعوة في مجال حقوق الإنسان. والتدابير الاستباقية تنم عن روح المبادرة؛ ويتعين على القوات القيام بعمليات اعتراض أو شل للحركة أو نزع فتيل الأوضاع قبل اندلاع أعمال عنائية. ويمكن، باستخدام القوات المتدخلة ونشر قوات الرد السريع، والقوات الخاصة، أو أفراد الاحتياط، ردع أو منع حصول حادثة.

المرحلة ٣

الرد. إذا قامت جهات فاعلة/جماعات فعلاً بأعمال عنف بدني/إكراه، من الضروري اتخاذ تدابير أكثر حزمًا لمعالجة الوضع. والعمل العسكري المباشر، ونشر القوات الفاصلة، واستخدام القوة خيارات يجب النظر فيها. ويجب أن يكون الرد سريعاً. ويمكن للإجراءات السريعة من خلال سرعة تحرك القوات من قبيل الطائرات العمودية الهجومية، وقوات الرد السريع والاستطلاع، أن تمنع إيذاء المدنيين، أو أن تحدّ منه أو أن توقفه. وقد يتطلب الأمر تصعيد مستوى الرد إلى استخدام القوة الفتاكة ويتوقف ذلك على التهديد وقواعد الاشتباك.



المرحلة ٤

التدعيم. تنطوي هذه المرحلة على أنشطة تحقيق الاستقرار في مرحلة ما بعد الأزمة. والهدف هو مساعدة السكان المحليين وسلطات البلد المضيف على تطبيع الحالة. وتهيئ أنشطة التدعيم الظروف التي تتضاءل فيها فرص العودة إلى الأزمة. وتظل المتابعة بالغة الأهمية. وسيحتاج السكان المحليون، بعد هجوم أو عمل عدائي، إلى الدعم المتواصل والمعونة والحماية والطمأننة. وقد تشمل التدابير التي ينبغي اتخاذها ما يلي: تقديم الرعاية الطبية الفورية، وجمع الأدلة، وإخطار الخبراء المدنيين الملائمين بما يشمل إجراء تحقیقات بشأن حقوق الإنسان وتعزيز المساءلة عن الانتهاكات حسب الاقتضاء (حقوق الإنسان، واستشاريو حماية المدنيين، وحماية الطفل، ومستشارو شؤون حماية المرأة، والشؤون الجنسانية)، وتقييم التدابير العلاجية والوقائية، وصياغة التقارير الرسمية للمتابعة مع السلطات المختصة، وإنشاء مواقع دفاعية.

التواجد والوضع

- يجب أن تعبر الوحدات المنتشرة عن حالة الاستعداد والمهنية. وينبغي أن تكون لها قواعد عمليات على مقربة من السكان الأكثر ضعفاً وأن تركز على حماية المدنيين. والتواجد في المجتمع المحلي بالغ الأهمية. ولذلك، يجب نشر الوحدات العسكرية في شبكة عملياتية لحماية المدنيين لكي تغطي، على سبيل الأولوية وبشكل منسق، المناطق الشديدة المخاطر، وتحافظ على المرونة العملياتية للاستجابة بسرعة عن طريق نشر قواعد عمليات دائمة أو مؤقتة، أو متنقلة. وللقيام بذلك، من الأساسي إنشاء قوات احتياط على مستوى الوحدة الفرعية/الوحدة/القطاع/القوة.
- ينبغي أن يكون قادة السرايا وقواعد العمليات المؤقتة جاهزين لمساعدة السكان المحليين بسرعة في حدود قدراتهم. ويتعين على القادة، بصفتهم مسؤولين عن الحماية، ترتيب أولويات الطلبات، وتحديد التحديات، والتصرف بحزم في حدود قدراتهم. ويجب عليهم المتابعة لضمان الوفاء بالاحتياجات الأمنية، والإبلاغ الرسمي وفقاً للتسلسل القيادي، مع إخطار الوكالات المختصة الأخرى مثل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة.
- ينبغي أن تعطي القوات العسكرية التابعة للأمم المتحدة صورة لدى المدنيين بأنه يسهل التواصل معها وأن تحافظ في نفس الوقت على اليقظة العسكرية للتعامل مع أية حالة.
- يتعين على القادة الدعوة لاحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي مع الجناة المحتملين، وضمان معرفة الأطراف بوجود عملية جارية لرصد حقوق الإنسان، وأن الانتهاكات تخضع للتوثيق، وأن الأطراف ستعرض للمساءلة على أفعالها.



الإبلاغ

من خلال تسيير الدوريات، ومراكز المراقبة، ونقاط التفتيش، والتوعية والمشاركة، يتعين على المكون العسكري أن يسجل جميع ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان أو علامات التدهور أو العنف المحدث وأن يبلغ عنها على وجه السرعة على طول التسلسل القيادي ولدى عنصر حقوق الإنسان (ينبغي تطوير بروتوكولات من أجل تقاسم المعلومات الآمن وفي الوقت المناسب) ١٨.

وينبغي أن يتسم الرصد والإبلاغ بالتفاعل بشكل خاص في حالات العنف الجنسي، وحماية الطفل، والاعتصاب والقتل والتشويه والاختطاف وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية. وينبغي إحالة المعلومات عن الانتهاكات إلى التسلسل القيادي وإلى الموظفين المعنيين بحقوق الإنسان وحماية المدنيين في أقرب وقت ممكن.

التقيد بقواعد الاشتباك

يجب أن يكون الأفراد من جميع الرتب مطلَّعين على المبادئ التوجيهية وعلى قواعد استخدام القوة ١٩.

- **التثقيف.** يجب أن يكون أفراد القوات قد أُطلعوا ملياً على قواعد الاشتباك، واختبروا بشكل جيد بشأن إمامهم بها. ويجب تشجيعهم على طرح الأسئلة ومعرفة متى يمكنهم التصرف بأنفسهم، ومتى يجب أن يلتمسوا توجيهات من سلطة أعلى.
- **الممارسة.** ينبغي أن يكون التدريب على قواعد الاشتباك متواصلًا وينبغي الدفع بالقوات، على أساس منتظم، عبر سيناريوهات وتدريبات ذات صلة بالبعثة لضمان أن تكون ردود أفعالهم داخل إطار القواعد. وينبغي أن يجري بصورة منتظمة تجريب الإطلاق من الأسلحة.
- **بطاقات الجيب.** يتعين على كل جندي أن يحمل بطاقة جيب بها ما يلزم من مقتطفات من قواعد الاشتباك في البعثة مترجمة إلى لغته/لغتها وأن يجري اختبارها بانتظام على محتوياتها. وينبغي أن تتضمن البطاقة تحذيرات أساسية وأوامر مترجمة إلى اللغة (اللغات) المحلية.

١٨ انظر أيضاً الفقرات من ٨٤ إلى ٨٧ من سياسة إدماج حقوق الإنسان في عمليات السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان/إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الشؤون السياسية/إدارة الدعم الميداني.

١٩ انظر أيضاً "مبادئ توجيهية بشأن الردع واستخدام القوة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"، ٢٠١٥ (في مرحلة الموافقة وقت الطباعة).



- **التمكين.** يجب أن يكون التسلسل القيادي واضحاً تماماً بشأن السلطة المفوض لها استخدام القوة. وينبغي أن يكون لجميع القادة، والأهم من ذلك، لكل جندي، إذن صريح، منح بالفعل من قبل سلطة أعلى، بالتصرف بصورة مستقلة وباستخدام القوة الفتاكة عند اللزوم لحماية مدنيين معرضين لخطر عنف بدني. وينبغي تشجيع القادة على توضيح النقاط التي لا يسهل فهمها في قواعد الاشتباك والتأكد من أن جميع أفراد القوات الخاضعة لقيادتهم يفهمون معنى اللجوء إلى القوة واستخدامها.

دال - ٤ - ٣ مراكز الإنذار المبكر

ينبغي إنشاء مراكز للإنذار المبكر في قواعد السريات وقواعد العمليات المؤقتة لتكون مراكز المعلومات في ما يتعلق بحماية المدنيين. وتعطي مراكز الإنذار المبكر صورة عملياتية مشتركة عن الدوريات ونقاط التفتيش والأنشطة العملياتية الأخرى في منطقة المسؤولية. وتنشئ مراكز الإنذار المبكر علاقة متعاضدة بين أفراد القوة المنتشرين والسكان المحليين بتنمية الثقة والعلاقات الودية. وتعزز مراكز الإنذار المبكر تبادل المعلومات وتشجع الإنذار المبكر من الأخطار التي تهدد المدنيين، بما في ذلك حوادث العنف الجنسي واختطاف الأطفال (المحتملة). وينبغي أن تتوفر لمراكز الإنذار المبكر قدرات في ما يتعلق بحماية المدنيين منها ما يلي:

- قاعدة بيانات عن الأشخاص المحليين البارزين وعن المسائل الأمنية، بما في ذلك الأخطار التي تهدد المدنيين ومواطني الضعف.
- "خط مجاني" للهاتف الخليوي (حيث توجد تغطية وبمشورة عنصر حقوق الإنسان وغيره من عناصر البعثة) على أن يُنشر رقم الهاتف في جميع أنحاء المجتمع المحلي.
- خطة لجمع المعلومات، على أساس احتياجات وحدة المعلومات، ينبغي تحقيقها من قبل مراكز الإنذار المبكر وقواعد عمليات السرية/قواعد العمليات المؤقتة، ومساعدتي شؤون الاتصال المجتمعي، والخبراء العسكريين لبعثات الأمم المتحدة، وذلك بالتشاور مع عنصر حقوق الإنسان وغيره من عناصر البعثة ذات الصلة.
- عقد اجتماعات منتظمة مع السلطات المحلية حسب ما ترتبه وتنسقه مراكز الإنذار المبكر (بما في ذلك المجموعات النسائية).
- ينبغي تحديد مؤشرات التهديد. وينبغي تكليف مستشاري حماية المرأة بإعداد قائمة مرجعية بمؤشرات الإنذار المبكر الثابتة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، التي يمكن أن تستخدمها مراكز الاتصال المبكر.

دال - ٤ - ٤ إشراك المجتمعات المحلية

ينبغي أن تقيم الوحدات العسكرية اتصالات وعلاقات موثوقة مع المجتمعات المحلية وأن تتفاعل مع النساء والرجال المحليين وقادة المجتمعات المحلية. وبإمكان المجتمعات المحلية والقادة (بمن فيهم النساء والشيوخ) توفير إنذار مبكر بشأن التهديدات/المخاطر المحتملة/الوشيقة المسلطة على المدنيين. ويمكن للتفاعلات والاتصال والمشاورات أن تسهم بشكل فعّال في الوقاية وأن تتيح فوائد متبادلة في مجال الحماية. وترد أدناه مجموعة من الأدوات والعمليات المتأتية من أفضل الممارسات داخل بعثات الأمم المتحدة الميدانية تفعل المشاركة المجتمعية بشكل فعّال، وتعزز تحقيق الحماية للمدنيين^{٢٠}.

شبكة إنذار المجتمعات المحلية هي شبكة أنشئت في مجتمع محلي للمشاركة على أوسع نطاق وتبادل المعلومات وإنذار المجتمع المحلي والجهات الفاعلة في مجال الحماية في أوقات الطوارئ. ويمكن توفير معدات مخصصة للاتصال للمجتمعات الضعيفة لكي تتواصل مع قواعد الأمم المتحدة. وينبغي إنشاء شبكات الإنذار من هذا القبيل بطريقة لا تعرض الشركاء المحليين للانتقام وأن يكون ذلك بالتشاور مع عنصر حقوق الإنسان.



^{٢٠} وهي تولي أيضاً في نفس الوقت اهتماماً لمبدأ "عدم الإضرار".



مساعدو شؤون الاتصال بالمجتمعات المحلية موظفون وطنيون يوفرهم قسم الشؤون المدنية التابع للبعثة، إثنان عادة لكل قاعدة من قواعد عمليات السريات، وهم يؤدون دور المحاورين ويتيحون التفاعل بين الوحدات العسكرية/الوحدات الفرعية المنتشرة التابعة للأمم المتحدة، والمجتمعات المحلية. ويشكل مساعدو شؤون الاتصال بالمجتمعات المحلية أداة مفيدة للاتصال الفعّال والمشاركة مع المجتمعات المحلية. وييسر مساعدو شؤون الاتصال بالمجتمعات المحلية شبكة إنذار المجتمعات المحلية ويوفرون الإنذار المبكر لقواعد عمليات السريات بالمخاطر ذات الصلة بالحماية. وهم يشاركون أيضاً في بعثات أفرقة الحماية المشتركة، ويرصدون أثر أنشطة الحماية. ويزود مساعدو شؤون الاتصال بالمجتمعات المحلية بمعدات الاتصالات (الهواتف المحمولة وأجهزة اللاسلكي وما إلى ذلك) من أجل تحسين قدرات الإنذار المبكر. ومن الأفضل، عند الإمكان، استخدام مساعدي شؤون اتصال بالمجتمعات المحلية من الإناث لتعزيز التواصل مع النساء والفتيات في المجتمع المحلي. ويجب احترام سرية مساعدي شؤون الاتصال بالمجتمعات المحلية وأمنهم في جميع الأوقات.

تسهم أفرقة الحماية المشتركة بالمجموعة الكاملة من خبرة البعثة في مجال حماية المدنيين. وتشجع أفرقة الحماية المشتركة المجتمعات المحلية على تبادل المعلومات، وتتيح بالتالي زيادة معرفة الوحدات العسكرية المنتشرة في المواقع النائية بالأحوال. وتتكون أفرقة الحماية المشتركة من موظفين من مكتب حقوق الإنسان وقسم الشؤون المدنية يرافقها أفراد عسكريون وأفراد شرطة تابعون للأمم المتحدة، وحسب الاقتضاء موظفون من نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والشؤون السياسية، ومركز التحليل المشترك للبعثة والشؤون الجنسانية. وفي كثير من الأحيان يكون لموظفي الأمم المتحدة المدنيين في أفرقة الحماية المشتركة فهم أفضل لديناميات الأمن المحلية حيث تم تعيينهم لفترات أطول في منطقة البعثة. وتنتشر أفرقة الحماية المشتركة في المناطق الشديدة المخاطر لفترة ٣ إلى ٥ أيام، يزورون خلالها عدة مواقع. ويوفر الأفراد العسكريون التابعون للأمم المتحدة الحراسة والأمن في المناطق النائية.



هاء - المصطلحات

من شأن التعاريف التالية أن تساعد في فهم ولايات حماية المدنيين. وهي لا تلغي أو تحل محل قواعد الاشتباك الخاصة بالبعثة، أو مشورة قانونية محدّدة، أو قرارات كبار قادة البعثات في حالات محدّدة.

المدنيون

يعتبر مدنياً أيّ شخص أعزل لا يشارك، أو لم يعد يشارك بصورة مباشرة في أعمال عدائية. وفي حالة الشك، يعتبر الفرد أو مجموعة الأفراد من المدنيين ويمنحون أشكال الحماية المستحقة للمدنيين إلى أن يتحدّد خلاف ذلك.

التهديد الوشيك

تحدد ولاية حماية المدنيين عموماً تهديداً "وشيكاً" بالعنف البدني. إلا أن مصطلح "وشيكاً" لا يعني ضمناً أن من المؤكد أن العنف سيحدث في القريب العاجل أو في المستقبل القريب، أو أنه يجري الاضطلاع به ويعتبر تهديد بالعنف البدني ضد مدنيين وشيكاً حالما يسود اعتقاد معقول لدى البعثة بأن أيّ معتد محتمل لديه النية في ممارسة عنف بدني والقدرة على ذلك. ويعتبر التهديد بالعنف ضد مدنيين وشيكاً منذ وقت تحديده وإلى حين تتمكن البعثة من تقرير أن التهديد لم يعد قائماً. ويؤذن لحفظة السلام المكلفين بولاية حماية المدنيين باستخدام جميع الوسائل اللازمة بما في ذلك، كملأذ أخير، استخدام القوة المميتة في أيّ ظرف من الظروف يعتقدون فيه على نحو معقول أنه يوجد تهديد وشيك بالعنف ضد مدنيين.

في حدود قدراتها ومناطق انتشارها

يجب على البعثة، ضمن النطاق الواسع من حوادث العنف البدني الممكنة ضد المدنيين، أن ترتب الأولويات في تلك الحالات أو في الحوادث الأكثر إثارة للقلق، وأن تخصص الموارد بناءً على ذلك. وكما هو محدد في الولاية، فإنه لا يمكنها التصرف إلا في حدود قدراتها ومناطق انتشارها. ولا تتطلب الولاية أن يشارك حفظة السلام في أعمال ليسوا مجهزين للقيام بها. وفي نفس الوقت، لن تكون أية قوة لحفظ السلام قادرة على التعامل مع جميع التهديدات للحماية في كل الأوقات. ويجب أن يتبع جميع البعثات تحليلات دقيقة للتهديدات ومواطن الضعف والتخطيط العملياتي المتسق



في توزيع الموارد المتاحة من أجل تحقيق الحدّ الأقصى من تأثيرها الوقائي بالنسبة للمدنيين المعرضين للخطر.

المسؤولية عن توفير الحماية

من الواضح أن ولاية حماية المدنيين تتميز عن مفهوم المسؤولية عن الحماية. فحماية المدنيين مهمة في مجال حفظ السلام صدر بها تكليف من مجلس الأمن يجري استعراضها بانتظام من قبل الجمعية العامة. أما المسؤولية عن الحماية فتستهدف الحكومات الوطنية في المقام الأول ولكن يمكن أن تنطبق أيضاً على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في دور تعزيزي. وتتقاسم حماية المدنيين والمسؤولية عن الحماية بعض الأسس القانونية والمفاهيمية، ولكن تظلان متميزتين.



واو - المراجع

المراجع العليا

- قرار مجلس الأمن ٢٠٨٦ (٢٠١٣)
- قرارات مجلس الأمن ١٢٦٥ (١٩٩٩)، ١٢٧٠ (١٩٩٩)، ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، ١٨٩٤ (٢٠٠٩)
- قرارات مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، ١٩٦٠ (٢٠١٠)، ٢١٠٦ (٢٠١٣)
- قرارات مجلس الأمن ١٢٦١ (١٩٩٩)، ١٣١٤ (٢٠٠٠)، ١٣٧٩ (٢٠٠١)، ١٤٦٠ (٢٠٠٣)، ١٥٣٩ (٢٠٠٤)، ١٦١٢ (٢٠٠٥)، ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، ١٩٩٨ (٢٠١١)، ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، ٢١٤٣ (٢٠١٤)
- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقيها العامل، الدورة الموضوعية A/66/19 (2102)
- ST/SGB/1999/13، تقييد قوات الأمم المتحدة بالقانون الإنساني الدولي
- ST/SGB/2003/13، تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي
- سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة للأمم المتحدة (2013) A/67/775
- سياسة الأمم المتحدة لفحص سوابق موظفي الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان (٢٠١٢)

إجراءات أو مبادئ توجيهية متصلة بالموضوع

- عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: القواعد والمبادئ التوجيهية، إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (٢٠٠٨) (“مبدأ كاستون”)
- سياسات الأمم المتحدة المتعلقة بالتقييم والتخطيط المتكاملين (٢٠١٣)
- إجراءات العمل الموحدة المؤقتة المتعلقة بالاحتجاز في عمليات الأمم المتحدة للسلام، إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني (٢٠١٠)
- المفوضية السامية لحقوق الإنسان/إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الشؤون السياسية/إدارة الدعم الميداني، السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان في عمليات السلام والبعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة (٢٠١١)



- إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، مفهوم حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (٢٠١٢)
- إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، السياسات المتعلقة بحماية المدنيين (في مرحلة الموافقة وقت الطباعة)

مراجع أخرى متصلة بالموضوع

- حماية المدنيين: مصفوفة الموارد والقدرات لتنفيذ ولايات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الصادر بها تكليف في ما يتعلق بحماية المدنيين، إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (٢٠١٢)
- آليات لتنسيق حماية المدنيين في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام: دراسة مقارنة ومجموعة أدوات لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (٢٠١٣)
- التقرير عن آلية أفرقة الحماية المشتركة في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، الأمم المتحدة، ٢٠١٣
- المجموعة العالمية للحماية: توجيهات بشأن التفاعل بين مجموعات الحماية وبعثات الأمم المتحدة (٢٠١٣)
- معايير الحماية للعمل في مجال الحماية، لجنة الصليب الأحمر الدولية، طبعة عام ٢٠١٣



زاي - جهة الاتصال

٥٨ - أعد هذه الوثيقة مكتب الشؤون العسكرية. وينبغي توجيه الاستفسارات أو التعليقات إلى هذا المكتب.

حاء - التاريخ

٥٩ - هذه هي الطبعة الأولى من "حماية المدنيين: المبادئ التوجيهية للتنفيذ موجهة إلى العناصر العسكرية لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام" وسيجري استعراضها في عام ٢٠١٧.

إيرفيه لادسو
وكيل الأمين العام
إدارة عمليات حفظ السلام


أنطوني بانديوري
رئيس بالنيابة
إدارة الدعم الميداني



المرفق ألف

التخطيط العملياتي لحماية المدنيين

يوضح الرسم البياني التالي ^{٢١} مراحل عملية التخطيط العسكري اللازم لبلوغ الأهداف المحددة التي ستكون حماية المدنيين من أولوياتها. وهو يصف خطوات التخطيط الأساسية المشتركة بين معظم عمليات التخطيط وذات الأهمية بالنسبة للمخططين العسكريين.



الشكل ١: مراحل عملية التخطيط العسكري. لاحظ أن المرحلة الأولى تجري في كامل العملية، وأنه يجري استعراض كل مرحلة مع تقدم العملية.

^{٢١} مقتطفات من "المبادئ التوجيهية لعملية التخطيط العسكري لتستخدمها البعثات الميدانية"، إدارة عمليات حفظ السلام - مكتب الشؤون العسكرية، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. لاحظ أيضاً أن الخطوة الأولى تجري في كامل العملية، وأنه يجري استعراض كل خطوة مع تقدم العملية.



المرحلة ١

تحليل بيئة العمل

الغرض من هذه الخطوة هو التعرف على منطقة الأزمة. وينبغي أن يراعي المخططون حالة ضعف المدنيين والمخاطر/التحديات التي يواجهونها في منطقة العمليات. ويتزايد الاعتراف بأن غالبية المدنيين المقتولين في النزاعات المعاصرة يستهدفون عمداً من قبل الذين يستخدمون عدد القتلى المدنيين كجزء من استراتيجيتهم. بل إن المدنيين يستهدفون بشكل أكثر تكراراً بعدد من الطرق غير الفتاكة ولكنها بغیضة، مثل التشويه والاعتداء الجنسي والتجنيد القسري. وإذا كان المدنيون مستهدفين، يتعين على المخططين أن يحددوا في هذه المرحلة الطبيعة المعيّنة للتحديات التي يواجهها المدنيون.

أسئلة/اعتبارات أساسية في المرحلة ١

تحليل بيئة العمل

من المفيد، لفهم بيئة العمل، تناول الشواغل التالية:

- من هم المدنيون المعرضون للخطر، أين هم، وإلى أين ينتقلون؟
- ما هي مواطن ضعفهم؟
- ما هي التحديات والمخاطر المعينة التي يواجهها المدنيون؟
- ما هي أنواع الجهات الفاعلة (المسلحة) المسؤولة عن العنف ضد المدنيين؟
- ما هي دوافع هجومها على المدنيين؟
- ما هي انتهاكات حقوق الإنسان التي يجري ارتكابها، وما هي الاستراتيجيات/الأساليب المستخدمة؟ (عمليات القتل، الاختطافات، عمليات الاغتصاب الجماعي، وما إليها)



المرحلة ٢

تحليل البعثة

يتعين على المخططين العسكريين، أثناء إجراء التحليلات الخاصة بهم، أن يأخذوا في الاعتبار تحليلات العناصر الأخرى في البعثة، من قبيل مركز التحليل المشترك للبعثة، ومركز المعلومات والعمليات الأمنية، وعنصر حقوق الإنسان، وغيرها من كيانات تقييم التهديدات/المخاطر التابعة للأمم المتحدة أو الوطنية أو الدولية.

وينبغي، في وضع الخطط العملية لحماية المدنيين ومواصلتها، توخي الدقة في تحليل منطقة مسؤولية البعثة. ويجب أن تعكس الأولويات الأخطار القائمة والمحتملة المسلطة على المدنيين. ويتعين على القوة، بالتنسيق مع الجهات المعنية الأخرى في البعثة وفي الأمم المتحدة، أن تجري هذه التقييمات التي تشمل التهديدات المباشرة المقبلة الدائمة/المؤقتة للمدنيين.

أسئلة/اعتبارات أساسية في المرحلة ٢

تحليل البعثة

يتعين، لدى إجراء تحليل البعثة، مراعاة الاعتبارات النابعة عن هذه الأسئلة:

- كيف جرى النص على حماية المدنيين في الولاية الواردة في قرار مجلس الأمن؟
- ما هو دور القوات العسكرية في حماية المدنيين؟ (تدمج أدوار داعمة لعناصر أخرى في البعثة)
- ما هي المهام المحددة والضمنية والأساسية^{٢٢} المتعلقة بحماية المدنيين؟
- ما هي القيود التي تؤثر في الاضطلاع بالمهام والعمليات المتعلقة بحماية المدنيين (مثل المسافات والتوقيت)؟
- ما هي القيود التي تحد من قدرات قواتنا ذاتها؟

^{٢٢} يرد في "المبادئ التوجيهية لعملية التخطيط العسكري لتستخدمها البعثات الميدانية"، إدارة عمليات حفظ السلام - مكتب الشؤون العسكرية، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وصف تفصيلي لهذه المهام.



المرحلة ٣

وضع مسارات العمل

يحدد المخططون في هذه المرحلة، بعد أن حللوا بشكل دقيق متطلبات الحماية، المسائل العملياتيية الأساسية والآثار المترتبة على محاولة حماية المدنيين داخل منطقة عمليات معينة. وينبغي أن تستند عملية التحديد هذه إلى عوامل تشغيلية من تحليل مرحلتي بيئة العمليات وتحليل البعثة. ويتعين على المخططين كفالة أن تكون الاعتبارات المتعلقة بحماية المدنيين في صدارة مسارات العمل التي يجرى وضعها.

وما القوة العسكرية إلا واحدة من أدوات البعثة المتاحة لحماية المدنيين. ويساعد تقييم النهج المخططين على تحديد دور القوات العسكرية مقارنة بعناصر البعثة الأخرى في حالات مختلفة. وستؤدي القوة أكبر دور في الحالات التي يسود فيها تهديد بالعنف البدني. وفي الحالات التي لا يوجد فيها تهديد مادي للمدنيين، قد يتمثل دور القوة في دعم المستوى الأول والثالث. وترد أدناه أسئلة أساسية تساعد المخططين على تقييم نوع الحماية المادية والنهج العسكرية الرئيسية لحماية المدنيين.

اعتبارات أساسية في المرحلة ٣

وضع مسارات العمل

من الأسئلة الأساسية المطروحة للتحليل في هذه المرحلة ما يلي:

- ما هي مواطن ضعف القوات السلبية التي يمكن أن تستغلها القوة لتحقيق أقصى قدر من الحماية للمدنيين؟
- كيف يمكن للقوة أن تصعب على القوات السلبية تحقيق هدفها؟
- هل يتسق مختلف خيارات الرد العسكرية مع حماية المدنيين؟



وترد أدناه قائمة النهج العسكرية الأساسية لحماية المدنيين، التي يمكن أن تحدد كيفية وضع مسارات العمل:

- ردع الهجمات على المدنيين وصدّها (الدوريات والحراسة، ومواصلة التواجد، وحماية المناطق مثل القرى أو المباني العامة أو المخيمات).
- استخدام القوة القسرية ضد الجناة (استعراض القوة أو القيام بعمل مباشر) وفقاً لقواعد الاشتباك) ضد الجهات الفاعلة المسلحة).
- كفالة الأمن المادي للمدنيين ووسائل بقائهم على قيد الحياة.
- الاستخدام الاستباقي للقوة لاحتواء التهديدات وذلك بنزع سلاح الجهات الفاعلة المسلحة (وفقاً للولاية/قواعد الاشتباك).
- دعم عمليات نشر موظفي حقوق الإنسان إلى المناطق المعرضة لخطر انتهاكات حقوق الإنسان.
- المساعدة، عند الطلب، في إيصال المعونة الإنسانية (النقل، وبناء الطرقات).
- حماية المعونة الإنسانية (القوافل، أو مرافق التخزين المؤمّنة، أو المخيمات).
- الدفاع عن المناطق المشمولة بالحماية (مخيمات اللاجئين/المشردين داخلياً، والممرات الآمنة).



المرحلة ٤

تحليل مسارات العمل واتخاذ القرارات

يمكن أن تشمل الخطوات الأساسية في التوصل إلى قرار بشأن أنسب مسارات العمل ما يلي:

- تحديد مواطن القوة والضعف في كل مسار عمل، مع التركيز على التكاليف والفوائد في ما يتعلق بحماية المدنيين في كل من سيناريوهات التهديد الممكنة، بما في ذلك النظر في إمكانية التخفيف من حدة المخاطر.
- وضع مصفوفة للقرارات تسجل فيها المجالات البالغة الأهمية في كل مسار عمل، ثم استخدامها لعرض مقارنة بين مسارات العمل على قائد القوة.
- رغم أنه لا توجد عادة في مقر القوة قدرة على المحاكاة، فإنه يظل من الممكن، ومن المستصوب، إجراء "تمارين على سيناريوهات - ألعاب" لاختبار مدى ملاءمة مسارات العمل المختارة وجدواها واكتمالها، بصورة موضوعية.
- الغرض من تحليل مسارات العمل هو ليس فقط توفير تحليلات متينة إلى قائد القوة بشأن مزايا مسارات العمل ومساوئها، بما في ذلك التوصية بأنسب مسار عمل، بل أيضاً صقل مسارات العمل وتحسينها إلى أقصى حد، بناءً على نتائج التحليل.

أسئلة أساسية في المرحلة ٤

تحليل مسارات العمل

هناك حاجة، عند وضع مسارات عمل القوة، إلى تناول هذه الأسئلة في عملية اتخاذ القرارات لاختيار أنسب مسار عمل:

- ما هي مسارات العمل التي تخفف من حدة التهديد المسلط على المدنيين؟
- ما هي مسارات العمل التي قد تزيد من التهديدات المسلطة على المدنيين؟
- ما هي المخاطر التي تهدد موظفينا أنفسهم؟

والخطوة الأخيرة هي أن ينعكس مسار العمل الذي وقع اختياره لحماية المدنيين في الأمر العملياتي، الذي يصف كيف تتوخى القوة تنفيذ الخطة. والنقطة الأساسية هي تحديد أفضل السبل لتنفيذ العمليات من أجل تحقيق هدف حماية المدنيين، على أساس نية قائد القوة وتوجيهاته الأولى من أجل وضع واختيار مسارات العمل.



المرفق بء

نموذج لحماية المدنيين على مستويات القوة/ القطاع/الوحدة

المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
<p>المتعلقة بولاية حماية المدنيين</p>	<p>ينبغي إعداد توجيهات، في مقر قوة البعثة، في ما يتعلق بحماية المدنيين، بما في ذلك الحماية من العنف الجنسي من أجل الوحدات/القادة على النحو التالي:</p>	<p>المتعلقة بولاية حماية المدنيين</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تحرك الجماعات المسلحة/العناصر المسلحة • النوايا العدائية (البلاغات، والكتابات على الجدران، وما إلى ذلك) • قرب المشردين داخلياً ولللاجئين من الجماعات المسلحة/العناصر المسلحة • التواجد المشتبه فيه لجماعات مسلحة/عناصر مسلحة في مناطق الحطب وفي الطرق المؤدية إلى الأسواق 	<ul style="list-style-type: none"> • التدخل دائماً، وعند الاقتضاء، والاشتباك بقوة مع العناصر المسلحة التي تهدد المدنيين على النحو الذي تأذن به قواعد الاشتباك. والتأكد، في القيام بذلك، من أن جميع التدابير إنما تتخذ لمنع العواقب السلبية بالنسبة للمدنيين. • القيام دائماً بتقديم المعلومات الموضوعية عن الحالة الأمنية والتهديدات المحتملة للسكان المدنيين. وينبغي أن يشمل هذا أيضاً لللاجئين والمشردين داخلياً في نقاط التجمع. • تبادل المعلومات دائماً مع السكان المدنيين، ومع السلطات عند الإمكان، عن التهديدات التي يواجهونها، بشكل لا يعرضهم لمزيد من المخاطر (عدم الإضرار). • التأكد دائماً من أن التدابير التي قد تكون وضعتها المجتمعات المحلية لحماية نفسها لا تقوضها الإجراءات التي تتخذونها لحمايتهم (عدم الإضرار). • ضمان القيام بدوريات في مناطق جمع الحطب والمياه والأغذية، وفي المزارع والأسواق، وذلك في أوقات يتفق عليها مع السكان. القيام دائماً بدوريات راجلة حيثما أمكن ذلك. • ينبغي، بعد الانتشار، أن تقوم الوحدة وأن يقوم القادة، بالتعرف على الجهات الفاعلة في مجال الحماية في قاعدتهم أو بالقرب منها (موظفو شؤون حقوق الإنسان، ومساعدو شؤون الاتصال المجتمعي، والزعماء المحليون، وما إلى ذلك). 	<p>في جميع السيناريوهات المتعلقة بحماية المدنيين</p>



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
<ul style="list-style-type: none">• تواجد/تحرك جماعات مسلحة/عناصر مسلحة في الجوار• قدرة الجماعات المسلحة/العناصر المسلحة ونواياها وطريقة عملها بما يشكل تهديداً محتملاً	<ul style="list-style-type: none">• تأمين سلامة السكان الفارين. تأمين الطريق أو وضع الوحدة - في حدود القدرات - بين العناصر المسلحة والسكان المدنيين، وإعلام السكان بالتدابير المتخذة.• ينبغي تحديد جميع العناصر المسلحة المتواجدة بين السكان، ونزع سلاحها (وفقاً للولاية/قواعد الاشتباك) وفصلها/شل حركتها من قبل السلطات المختصة ووفقاً لمبادئ نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.• وقف تقدم الجماعات المسلحة عند الاقتضاء لحماية المدنيين.	<p>في صورة مواجهة مدنيين فارين</p>
<ul style="list-style-type: none">• ينبغي أن تكون المواقع المشمولة بالحماية خارج معسكرات الأمم المتحدة لا داخلها (لأسباب تتعلق بالقيادة والتحكم والأمن والكفاءة العملية)• قدرة الجماعات المسلحة/العناصر المسلحة ونواياها وطريقة عملها بما يشكل تهديداً محتملاً	<ul style="list-style-type: none">• توفير مواقع مشمولة بالحماية، في حدود القدرات، يدعم حماية المدنيين.• وضع ترتيبات أمنية في الموقع وحوله.• وقف تقدم الجماعات المسلحة إلى حد لا يقوض حماية المدنيين المتجمعين حول القاعدة.• ضمان عدم قدوم جماعات مسلحة إلى المخيمات أو مواقع المشردين داخلياً/اللاجئين وعدم الضغط على المدنيين للبقاء (أو المغادرة).• نزع السلاح وفصل المحاربين عن المدنيين، على نحو لا يعرض المدنيين للخطر.• طلب دعم البعثة/القطاع/المقر لتحديد الاحتياجات من الحماية، بما في ذلك الاحتياجات الخاصة للنساء والقصر والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة.• تحديد مناطق آمنة بديلة، بالتنسيق مع السلطات وبالتشاور مع الجهات الفاعلة في مجال الحماية والوكالات المعنية الأخرى.• النظر في إمكانية القيام بدوريات مشتركة مع قوات الأمن المحلية، بطريقة لا تعرض المدنيين إلى المزيد من المخاطر.• ينبغي أن تكون المواقع المشمولة بالحماية خارج معسكرات الأمم المتحدة لا داخلها (لأسباب تتعلق بالقيادة والتحكم والأمن والكفاءة العملية)	<p>إذا تجمع مدنيون حول قاعدة للأمم المتحدة</p>



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
<ul style="list-style-type: none"> • تواجد/تحرك جماعات مسلحة/عناصر مسلحة في الجوار • قدرة ونية وطريقة عمل الجماعات المسلحة/العناصر المسلحة التي تُشكل خطراً محتملاً 	<p>بدعم من الأقسام الفنية المعنية التابعة للبعثة ومساعدتي شؤون الاتصال المجتمعي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • التنسيق مع ممثلي المشردين داخلياً/اللاجئين والجهات الفاعلة الأمنية المحلية، ومع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من أجل وضع ترتيبات أمنية في المواقع وحولها. • إنشاء نظام للاتصال في حالات الطوارئ مع ممثلي المشردين داخلياً والجهات الفاعلة المعنية بالحماية. • تقييم التهديدات الأمنية المادية الرئيسية مع ممثلي المشردين داخلياً (بما في ذلك النساء والقصر والمسنين). • توفير دوريات أمنية في المنطقة، خارج مواقع المشردين داخلياً/اللاجئين وعدم التدخل داخل مواقع المشردين داخلياً/اللاجئين إلا عندما يكون المدنيون معرضين لخطر وشيك وفي غياب شرطة فعالة (شرطة الأمم المتحدة؛ شرطة وطنية). • التأكد من أن العناصر المسلحة منفصلة عن المدنيين، وأنها غير موجودة في مواقع المشردين داخلياً/اللاجئين أو بالقرب منها. • تحديد مناطق آمنة للمشردين. يجب أن يستشار المدنيون وأن يكونوا قادرين على الاختيار المستنير، وكذلك هو الشأن بالنسبة للسلطات المحلية. • المساعدة في تقديم المساعدة الإنسانية عند الاقتضاء. 	<p>القيام عند الاقتضاء بتأمين مواقع ومخيمات ومستوطنات أخرى للمشردين داخلياً/اللاجئين</p>



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
<ul style="list-style-type: none">• الحوادث (المعزولة) بين أفراد/جماعات صغيرة من مختلف الفئات (العرقية والدينية، وما إلى ذلك)• الاستعدادات العدائية• الكتابات العدائية على الجدران، البيانات لوسائل الإعلام، وما إلى ذلك• تحرك حشد من الناس تجاه حشد آخر	<ul style="list-style-type: none">• الحل الأمثل هو التدخل كعنصر ثالث، لدعم قوات الأمن المحلية وشرطة الأمم المتحدة؛ وفي غياب هذين الطرفين، يتوخى الحذر/العناية في احتواء العنف في حدود القدرات، وإشراك قادة العصابات والحفاظ على الحياد، والتمركز للفصل بين الأطراف عند الاقتضاء.• تعزيز معرفة الأحوال لفهم الحركات.• بناء القوات الإضافية (أفراد الاحتياط، وما إلى ذلك) حسب ما هو مناسب.• توفير الإسعافات الطبية/الأولية.• توفير الممرات الآمنة للمدنيين الفارين من منطقة المواجهة.• إذا كانت الحالة تنطوي على إمكانية التصعيد ليشكل الأمر تهديداً للحياة، مطلوب التدخل برد تدريجي: <p>(أ) ينبغي استخدام الأوامر الشفوية عندما لا يردع التواجد المادي لقوات حفظ السلام الأطراف العدائية، أشخاصاً وجماعات، وقد ترفض الاستماع أو قبول التعليمات القانونية. وينبغي النظر في إمكانية استخدام الصوت إما في التوجيه أو في تهدئة الحشد.</p> <p>(ب) ويمكن استخدام تقنيات لينة غير قاتلة^{٢٣} كالغاز المسيل للدموع وتدابير مكافحة الشغب الأخرى كتقنيات الردع إذا تدهور الوضع.</p> <p>(ج) استخدام تقنيات صارمة غير مميتة - في صورة وجود تهديد للحياة - مثل الضرب بالأسلحة وفنيات الإسقاط عندما يهاجم الأشخاص غير الممتثلين (دون الوصول إلى حد القتل أو التسبب في إصابة دائمة) سكاناً مدنيين.</p> <ul style="list-style-type: none">• إذا وجد المدنيون المتعرضون للهجوم داخل منطقة مشمولة بالحماية، تعلن المنطقة المحيطة بموقع/قاعدة حماية المدنيين منطقة خالية من الأسلحة؛ وينبغي الحفاظ أيضاً على مسافة آمنة بين الطائفتين المختلفتين (عرقياً أو دينياً أو وما إلى ذلك).	<p>في حالة مواجهة عنف مدنيين على مدنيين (حشد تجاه حشد)</p>

٢٣ للاطلاع على توجيهات تتعلق بمكافحة الشغب، انظر "مبادئ توجيهية للردع واستخدام القوة من جانب العناصر العسكرية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام" (هي حالياً في صيغتها النهائية).



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
	<ul style="list-style-type: none"> • إذا طلب الحشد/المتظاهرون وما إلى ذلك الاجتماع بممثلي الوحدة، ينبغي تنسيق اجتماع (من ولماذا وأين وما إلى ذلك)، وتحديد مكان آمن وتفتيش الزوار قبل الدخول. وينبغي أن يغطي هذه الأنشطة مفرزة أمن يمكن أن ترد بسرعة في صورة تبادل لإطلاق النار أو اندلاع قتال مفاجئ. • يجب التعامل بشدة مع المهاجمين ومتابعتهم. 	
	<ul style="list-style-type: none"> • تجنب المواجهة. • توسيع محيط القاعدة. • استخدام مضخات الصوت للتواصل مع/ تهدئة الحشد. • الدخول في حوار مع قادة العصابات لثنيهم عن الهجوم على موظفي الأمم المتحدة ومبانيها أو عن عرقلة الحركة. • إذا لجأ الحشد إلى العنف ورمي الحجارة أو الأجهزة الحارقة اليدوية الصنع (كوكتيل مولوتوف، وما إلى ذلك)، يجب أن يكون الرد تدريجياً لتفادي تأجيج/ تصعيد الوضع (انظر الفقرتين (أ) و(ب) في السيناريو الوارد أعلاه). • وتظل قواعد الاشتباك المتعلقة بالدفاع عن النفس سارية في جميع السيناريوهات. • إذا جرت عرقلة حرية التنقل، تستخدم طرق بديلة. 	<p>إذا تجمعت حشود أمام ٢٤ قواعد تابعة للأمم المتحدة أو عرقلت حرية تنقل حفظة السلام</p>

٢٤ هذا السيناريو ليس في حد ذاته سيناريو يتعلق بحماية المدنيين؛ وهو يتعلق بدرجة أكبر بحالة دفاع عن النفس، ولكن يجري النظر فيه هنا - من أجل الاكتمال - إذ قد يترتب عليه في الحالات القصوى ضرر يلحق بالمدنيين.



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
		العنف الجنسي المتصل بالنزاعات
وقد تتضح الصلة ^{٢٥} بالنزاعات من السمات الشخصية للجنّة ودوافعهم، والسمات الشخصية للضحايا، وهو الإفلات من العقاب، وضعف قدرات الدولة وانتهاكات اتفاق وقف إطلاق النار	<ul style="list-style-type: none">• تبيّن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات: يمكن أن يرتكب ضد النساء والرجال والفتيات والفتيان. حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يمكن أن تقع في حالات النزاع أو في ما بعد النزاع أو في حالات أخرى مثيرة للقلق مثل الصراعات السياسية.• تسيير الدوريات بصورة نشطة: تسيير الدوريات في الأسواق وفي نقاط جمع المياه/الحطب وغيرها من الأماكن التي ترتادها المرأة يوفر للسكان المحليين إحساساً أكبر بالأمن. ويعزز إشراك حفظة السلام من الإناث التفاعل المجدي ويوفر نماذج إيجابية للنساء والفتيات في المجتمعات المحلية.• الإبلاغ من أجل منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له، ينبغي تسجيل المعلومات عن التهديدات وحوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وتبادلها بسرعة على امتداد التسلسل القيادي، تمشياً مع مبدأ "عدم الإضرار" (الحفاظ على السرية) وفقاً لإجراءات الإبلاغ المعمول بها في البعثة.	تدابير الحماية في جميع السيناريوهات

^{٢٥} للمزيد من التفاصيل، انظر S/2014/181 "والإطار التحليلي والمفاهيمي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع"، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، إدارة عمليات حفظ السلام، حزيران/يونيه ٢٠١٠. (<http://www.stoprapenow.org/>). (<http://uploads/advocacyresources/1291722944.pdf>).



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
	<ul style="list-style-type: none"> • التدخل وردع العنف الجنسي من أي جهة مسلحة. • تذكير المعتدي/الجاني والعناصر المرتبطة بالمعتدي/الجاني بأنهم يخرقون القانون الوطني والقانون الدولي، وبعواقب الجريمة. • توثيق الحالة، وفي صورة تورط أفراد قوات الدفاع أو الأمن، توثيق الوحدة العسكرية/وحدة الشرطة، أو العناصر الأخرى التي يبلغ بأن الجناة من أفرادها (أخذ صور فوتوغرافية/مقاطع فيديو ولكن ليس للضحايا). • القيام فوراً بإبلاغ التسلسل القيادي ومستشار حماية المرأة/جهة التنسيق المعنية بالعنف الجنسي. • جلب الناجي من جريمة العنف الجنسي إلى بر الأمان وإبلاغه بنظام الإحالة والمساعدة. 	<p>إذا كانت جريمة عنف جنسي بصدد الارتكاب أو على وشك أن ترتكب</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • في العديد من المواقع النائية للبعثة، تكون الوحدات العسكرية أول نقطة اتصال لضحية العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويتعين على القائد المتواجد على عين المكان اتخاذ إجراءات وفقاً لترتيبات الإحالة الخاصة بالبعثة (يرجى التثبت مع مستشاري حماية المرأة). يجب على قادة الوحدات العسكرية: <ul style="list-style-type: none"> ✓ تقديم دعم فوري لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (مثل الإسعافات الأولية والغذاء والماء والملابس بالإضافة إلى السلامة والأمن). ✓ احترام الخصوصية. ✓ الحصول على الموافقة المستنيرة من الضحية في ما يتعلق بالجهة الواجب إبلاغها. ✓ كفالة حصول ضحايا الاغتصاب على العلاج الوقائي بعد احتمال التعرض للفيروس (PEP) ٢٦ في غضون ٧٢ ساعة من وقوع الحادثة، للوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. 	<p>عند الحاجة إلى معرفة ترتيبات الإحالة ومساعدة الناجين</p>



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
ما يجوز فعله وما لا يجوز		
	<ul style="list-style-type: none">• ينبغي إجراء استجواب تفصيلي لضحايا العنف الجنسي. ينبغي أن يترك للخبراء.• ينبغي توثيق المعلومات المناسبة وفقاً لمبدأ "عدم الإضرار".• احترام كرامة الضحية وخصوصيتها، والحفاظ على الأدلة.• ضمان القيادة والتحكم، وضبط النفس، والنضج والسلطة التقديرية واتباع ترتيبات الإحالة المحددة.• اتباع إجراءات الاحتجاز والاحتفاظ بالوثائق/السجلات الرقمية.• افتراض حصول عنف جنسي.	الأفعال المطلوب القيام بها
	<ul style="list-style-type: none">• ينبغي عدم إجراء مقابلات/تحقيقات مع ضحايا العنف الجنسي.• ينبغي عدم القيام بأيّ متابعة. هذه مسؤولية مستشاري حماية المرأة.• ينبغي عدم اتخاذ أيّ إجراء، مثل إبلاغ السلطات، دون إعلام مستشاري حماية المرأة.• ينبغي تجنب الأضرار الجانبية.• ينبغي عدم الكشف عن خصوصيات أيّ من الناجين وعدم انتهاك السرية.	ما لا يجوز فعله



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
	<p>حماية الأطفال في النزاعات المسلحة هي أحد المشاغل الأساسية المتعلقة بالسلام والأمن التي أبرزها عدد من قرارات مجلس الأمن وتحفظ العناصر العسكرية التابعة للأمم المتحدة بدور هام وينبغي أن تسعى إلى الاستجابة وفقاً للمبادئ التوجيهية التالية</p>	<p>سيناريوهات حماية الطفل المتصلة بالأمن</p>
	<ul style="list-style-type: none"> • بالإضافة إلى توفير الحماية المادية للأطفال، تدعم الوحدات العسكرية التابعة للأمم المتحدة ويدعم قادتها الأطفال بالإسهام في منع الانتهاكات الجسيمة السئة والتصدي لها، ورصدها، والإبلاغ عنها، وهي القتل والتشويه؛ والاعتصاب والعنف الجنسي الخطير؛ وتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة؛ وعمليات الاختطاف؛ والهجمات على المدارس والمستشفيات؛ ومنع وصول المساعدات الإنسانية. 	<p>في جميع الأوقات، ينبغي منع الانتهاكات الجسيمة والتصدي لها ورصدها والإبلاغ عنها</p>
<p>القبض على الشباب (من الفتيات والفتيان) الذين هم قصر على ما يبدو (أي أقل من ١٨ سنة) أو تجنيدهم أو اختطافهم، أو استخدامهم؛ في حالة الشك، ينبغي اعتبارهم أطفالاً وإحالتهم إلى موظف حماية الطفل/ شؤون حقوق الإنسان في البعثة</p>	<ul style="list-style-type: none"> • يجب التدخل، والتماس الإفراج عن الأطفال المجندين، وردع تجنيد الأطفال. • يجب إبلاغ أيّ معلومات إلى موظفي حماية الطفل/ شؤون حقوق الإنسان. يجب توثيق النشاط، أيّ مجموعة/وحدة/ قائد والتعامل مع الأدلة بكل سرية. • يجب تذكير الأفراد العسكريين والجماعات المسلحة بأن تجنيد المقاتلين الأطفال واستخدام الأطفال لأغراض السخرة و/أو الخدمات الجنسية غير قانونيين. • تسير دوريات في المجتمعات المحلية المعرضة لتهديدات تجنيد الأطفال. • يجب عدم إيواء الأطفال في قواعد الأمم المتحدة إلاّ كتدبير مؤقت للحماية، في انتظار الجهات الفاعلة المختصة العاملة في مجال حماية الأطفال/ حقوق الإنسان أو قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. 	<p>إذا شوهدت/أبلغ عن جماعات عسكرية أو مسلحة بصدد استخدام أطفال كمقاتلين، وعمال، ورقيق لممارسة الجنس</p>



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
	<ul style="list-style-type: none">• رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، والإبلاغ عنها.• كفاءة تدريب جميع الموظفين على مسائل حماية الطفل.• تجنيد الأطفال أسلوب واسع النطاق من أساليب الحرب في العديد من مناطق البعثات وما زال من الهام جداً التدريب والإعداد لهذه الحالات.• معرفة الأحوال في ما يتعلق بوجود أو عدم وجود أطفال يمكن أن يسهم في تحليل الإنذارات المبكرة.• ينبغي وضع بروتوكولات لتبادل المعلومات مع فريق حماية الأطفال، مع مراعاة السرية وحساسية مع قضايا الأطفال. يشمل الإبلاغ عادة نوع الانتهاك، وعدد الفتيات والفتيان المتضررين، والجاني، والموقع، ووقت الحادث.	الأفعال المطلوب القيام بها



المؤشرات المطلوب مراقبتها	الإجراءات المتعلقة بحماية المدنيين المطلوب اتخاذها من جانب الوحدات العسكرية	السيناريوهات
	<ul style="list-style-type: none"> • ينبغي عدم وضع الأطفال مباشرة أمام الخطر، أو استخدامهم لجمع المعلومات الاستخباراتية في عمليات الأمم المتحدة العسكرية. يجب عدم استخدام المدارس في أيّ عملية عسكرية/ من عمليات الأمم المتحدة. • ينبغي عدم استجواب الأطفال عندما يكون الحصول على المعلومات مطلوباً، ينبغي محاورة الأطفال من قبل خبير في حماية الاطفال وذلك لمنع الصدمات. • ينبغي، كقاعدة، ألا تحتفظ وحدة عسكرية أبداً بطفل رهن الاحتجاز. بيد أن الاحتفاظ بأطفال ممكن كملأذ أخير فقط ولأقصر فترة ممكنة. وعندما يحتجز أطفال، ينبغي الاحتفاظ بهم في أماكن منفصلة عن البالغين. وينبغي تسليم الأطفال إلى وحدات حماية الطفل في البعثة أو إلى منظمة الأمم المتحدة للطفولة في أقرب فرصة ممكنة. • ينبغي أن يكون تسليم الأطفال إلى السلطات دائماً بالتنسيق مع الخبراء في حماية الطفل التابعين للبعثة. • في صورة وجود أطفال جنود في قوات أمن الدولة المضيفة أو ضمن جماعات/ جهات مخربة مسلحة، وهذا احتمال وارد، ينبغي الشروع في بذل جهود من أجل إعادة تأهيلهم وفقاً لتعليمات مقر البعثة. وينبغي توخي أقصى درجات ضبط النفس وحسن التقدير عند مواجهة أطفال جنود خلال العمليات، ولا سيما عند القيام بردود فعل موزونة، وفقاً لقواعد الاشتباك. • يتعين على موظفي الأمم المتحدة أن يمتنعوا عن جميع أشكال استغلال الاطفال والاعتداء عليهم. 	<p>الإجراءات التي يتعين عدم اتخاذها</p>

